الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة
معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم الاقتصادية والتجارية

الميدان: العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية المرجع : ...../..... 2022

فرع: العلوم الإقتصادية

التخصص: إقتصاد نقدي وبنكي

مذكرة بعنوان:

دور الصيرفة الإسلامية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

- دراسة حالة الجزائر (2005-2021)-

مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في العلوم الإقتصادية (ل.م.د)

تخصص " إقتصاد نقدي وبنكي "

إعـداد الطالبتين:

- شتوان سهيلة
- عزيزي نجوى

تحت إشراف الدكتور(ة):

طويل حدة

لجنة المناقشة

اسم ولقب الأستاذ	الجامعة	الصفة
....	المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة	رئيسا
.....	المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة	مناقشا
طويل حدة	المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة	مشرفا ومقررا

السنة الجامعية 2022/2021

" الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس ذلكَ بأنهم قالوا إنما البيع مثل الربا وأحل اللَّه البيع وحرم الربا فمن جاءه موعظة من ربه فانتهى فله ما سلف وأمره إلى اللَّه ومن عاد فأولئكَ أصحاب النار هم فيها خالدون"

الآية 274 من سورة البقرة

كلمة وشكر

" الحمد لله الذي أنار لنا درب العلم والمعرفة وأعاننا على أداء هذا العمل".

نتوجه بجزيل الشكر والتقدير إلى الأستاذة المشرفة الدكتورة " طويل حدة" التي لم تبخل علينا بتوجيهاتها ونصائحها القيمة ومكنتنا من إتمام هذه المذكرة.

نتقدم بالتحية والشكر إلى كافة أساتذة قسم العلوم الاقتصادية الذين ساهموا في نجاحنا.

كما نتقدم بجزيل الشكر للجنة المناقشة.

إهداء

أهدي هذا العمل إلى عصب البيت وقلبه النابض الذي يكافح من أجلنا ويمدنا بعطائه دون مقابل إلى من دفعني إلى طريق النجاح وعلمني أن أرتقي إلى سلم الحياة بحكمة وصبر.

إلى من سعى إلى تحقيق مثلي العليا...أبي الغالي "عز الدين"

إلى الينبوع الذي لا يمل العطاء إلى من حاكت سعادتي بخيوط منسوجة من قلبها، إلى رمز الحب وبلسم الشفاء...أمي" حورية"

إلى من أحبهم قلبي دون مقابل إخوتي "ريان"، رميساء"، "كوثر"، "ياسين" و"خير الدين"

إلى من تكاتفنا يد بيد ونحن نقطف زهرة تعلمنا هذه صديقتي "نجوة" وإلى أصحاب القلب الطيب والنوايا الصادقة إلى رفيقاتي "أحلام"، "مريم"، "خديجة"، "مريم"، "رميساء".

إلى كل الأقارب والأحباب.

سهيلة

إهداء

أهديها سلامي كلما أشرقت شمس وكلما عم مساء، إلى من تألمت قبل ألمنا وفرحت قبل فرحنا، إلى من أيقظت ليلها لراحتنا وسهرت على سعادتنا إلى أغلى من في الوجود ومن سواها يستحق كل هذا الثناء أمي، أمي، أمي.

إلى من أرشدني إلى نور العلم وعلمني معنى الحياة إلى من وهب شبابه من أجلي وعمره لعيشي وراحتي وصبره لرعايتي، إلى من أحمل اسمه بكل افتخار أبي العزيز.

إلى من نهوى العين رؤيتهم، إلى رياحين حياتي وسندي وقوتي أختي وأخواني الأعزاء.

إلى من أظهر لي ما هو أجمل في الحياة إلى من تذوقت معهم أجمل اللحظات وتقاسمت معهم أروع الذكريات صديقاتي وزملائي الأعزاء.

نجوى

فهرس المحتويات

العنوان	الصفحة
شكر وعرفان	–
الاهداء	–
فهرس المحتويات	–
ملخص	–
مقدمة	أ
الفصل الأول: الإطار النظري للصيرفة الإسلامية	
تمهيد	2
المبحث الأول: ماهية الصيرفة الإسلامية	3
المطلب الأول: نشأة وتعريف الصيرفة الإسلامية	3
المطلب الثاني: خصائص المصارف الإسلامية	7
المطلب الثالث: أهداف ووظائف الصيرفة الإسلامية	9
المبحث الثاني: موارد المصارف الإسلامية وتميزها عن المصارف الربوية	12
المطلب الأول: موارد المصارف الإسلامية وصيغ تمويلها	12
المطلب الثاني: ضوابط المصارف الإسلامية	20
المطلب الثالث: أوجه التشابه والاختلاف بين البنوك الإسلامية والتقليدية	22
خلاصة الفصل	24
الفصل الثاني: الاطار النظري للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة	
تمهيد	26
المبحث الأول: ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	27
المطلب الأول: تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	27
المطلب الثاني: خصائص ومميزات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	28
المطلب الثالث: أشكال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	29
المبحث الثاني: دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأهميتها وأهم عوامل نجاحها والمشاكل التي تواجهها	33

المطلب الأول: دور وأهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	33
المطلب الثاني: أهداف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	35
المطلب الثالث: عوامل نجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأهم مشاكلها	36
خلاصة الفصل	40
الفصل الثالث: انعكاسات الصيرفة الإسلامية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر خلال الفترة(2005-2021)	
تمهيد	42
المبحث الأول: واقع التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.	43
المطلب الأول: النظام المصرفي الجزائري وإصلاحاته	43
المطلب الثاني: بنك البركة الجزائري	48
المطلب الثالث: بنك السلام الجزائري	50
المبحث الثاني: واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر	53
المطلب الأول: أساسيات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر	53
المطلب الثاني: العراقيل التي تواجه تطوير وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر	56
المطلب الثالث: تدعيم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر	58
المبحث الثالث: مساهمة التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر	62
المطلب الأول: مساهمة بنك البركة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	62
المطلب الثاني: مساهمة بنك السلام في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	
المطلب الثالث: الصعوبات والحلول المقترحة لترقية دور الصيرفة الإسلامية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	67
خلاصة الفصل	69
خاتمة	71
قائمة المصادر والمراجع	75

قائمة الجداول

الرقم	العنوان	الصفحة
1	تطور قطاع البنوك الإسلامية في العالم الإسلامي من سنة 1963 إلى غاية 2016	5
2	أوجه التشابه والاختلاف بين البنوك الإسلامية والتقليدية	23
3	تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمصغرة على أساس تنظيم العمل	32
4	تطور بنك البركة الجزائري خلال الفترة (2015-2017)	49
5	تطور المؤشرات المالية الرئيسية لمصرف السلام الجزائري ما بين 2013 إلى 2017	51
6	المعايير الكمية لتعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر	54
7	تطور تعداد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة للفترة 2010 إلى غاية 2018	54
8	التمويلات والودائع لبنك البركة الجزائري من 2010 إلى غاية 2018	62
9	حجم التمويل المقدمة من طرف بنك البركة الجزائري	64
10	نسبة تطور إجمالي التمويلات المقدمة من طرف بنك السلام الجزائري للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الفترة بين 2011 إلى غاية 2020	65
11	صيغ التمويل في مصرف السلام الجزائري	66

قائمة الأشكال

الرقم	العنوان	الصفحة
1	الخطوات العملية للمضاربة (في حالة الربح)	14
2	الخطوات العملية للمضاربة (في حالة الخسارة)	15
3	الخطوات العملية للمشاركة الدائمة (في حالة الربح)	16
4	الخطوات العملية للمشاركة (في حالة الخسارة)	16
5	الخطوات العملية للمشاركة المتناقصة (المنتهية بالتمليك)	17
6	الخطوات العملية للمرابحة	18
7	الخطوات العملية للبيع بالاستصناع	19
8	تطور المؤشرات الرئيسية لبنك البركة خلال الفترة (2016-2019)	50
9	تطور المؤشرات الرئيسية لبنك السلام خلال الفترة 2014-2018	52
10	تطور تعداد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من 2010 إلى 2017	55
11	تطور تمويلات وودائع بنك البركة الجزائري من 2010 إلى 2017	63

ملخص:

تعالج هذه المذكرة موضوع دور الصيرفة الإسلامية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بهدف معرفة مدى نجاحها في القيام بهذه الوظيفة، لاسيما وأن معظم المعاملات التمويلية تنشأ في محيط ربوي، وهو ما يزيد من حدة المعوقات التي تعاني منها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ولقد قسمت هذه الدراسة إلى ثلاثة فصول، خص الفصل الأول لتوضيح ماهية الصيرفة الإسلامية من خلال التطرق إلى إنشائها وتعريفها، وكذا الخصائص والضوابط التي تحكمها، كما أشرنا إلى بعض أوجه التشابه والاختلاف بينها وبين البنوك الربوية، بالإضافة إلى أهم صيغ تمويلها، يليه الفصل الثاني ويشمل ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث تم التطرق إلى مفهومها وخصائصها وأشكالها، بالإضافة إلى عوامل نجاحها والصعوبات التي تواجهها، أما الفصل الثالث فقد خصص لدراسة مدى مساهمة التمويل الإسلامي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال بنك البركة ومصرف السلام الجزائري.

هذين الأخيرين من أهم البنوك الإسلامية الناشطة في الساحة المصرفية الجزائرية، من أهم وظائفهم منح التمويلات بالصيغ الموافقة للشريعة الإسلامية الموجهة للاستثمار خاصة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهذا من خلال الاعتماد على التقارير السنوية لهما، وقد خرجنا بمجموعة من النتائج أهمها أن الصيرفة الإسلامية لها قدرة كبيرة على التمويل مهما كان نوع الاستثمار وخاصة في قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وهذا راجع إلى مرونة الصيغ التمويلية التي توفرها هذه البنوك.

الكلمات المفتاحية:

الصيرفة الإسلامية، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، بنك البركة، بنك السلام، التمويل الإسلامي.

ملخص

الملخص باللغة الأجنبية :

This memo treats the role of Islamic banking in the finance of small and medium foundation in orde to find out how snuessful it is in doing this job ,Especially that almost ll financing transactions start in an asthmatic enronment. and that exat exacerbates the obstacles which small and medium foundation suffer from ,

This study is divide into three chapters .The first chapter is specialized in explaining the meaning of the Islamic banking through its definition ,establishment ,characteristics and controls governed by . We talk alse about some similaritics and differences between islamic banking and usurious babks .In addition to the most important are one of the most important islanic banks active in the Algerian banking arana ,one of the most in the form of Is lamic law ained at invrstment,especially small and midium- sized enteprise .

Based on the amnal reports the Algerian BanKs Through this research , we have studied the development of the amount of funding granted to the SME sector py the Algerian banks .

Islamic banks have a great ability to finmce whatever type of investnent ,axpecially in the SME sector , this is dne to the flexibility of the inancing formulas provided by these banks .

Key word :

Islamic banking, small and medium enterprises, Al Baraka Bank, Al Salam Bank, Islamic finance.

مقدمة

مقدمة

تعد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أبرز الآليات لتحقيق التنمية الاقتصادية الشاملة، وهذا لما لها من دور في تطوير الصناعات والخدمات، كما أنها المحرك الأساسي للنمو الاقتصادي وتوفير مناصب الشغل..الخ، لكن رغم هذه الأهمية الاقتصادية مازالت تواجه هذه المؤسسات عدة مشاكل أهمها مشكل التمويل، ونظرا لكون النظام المصرفي التقليدي غير مرن ولم يلبي الاحتياجات التمويلية لهته المؤسسات؛ فكانت الضرورة الملحة لإنشاء مصارف الإسلامية كمحاولة لحل إشكالية تمويل هذه المؤسسات من خلال استعمال مختلف الصيغ التمويلية الإسلامية، وقد أكدت التجارب الدولية التي تبنت المصارف الاسلامية نجاعة هذه المصارف في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهذا ما ترجمه إرتفاع عدد المصارف الاسلامية وعدد الدول المتبنية لها.

والجزائر إحدى الدول التي تسعى جاهدة إلى حل إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل نظامها المصرفي الغير مرن، رغم الاصلاحات المتكررة له، لذا حاولت تبني الصيرفة الاسلامية من خلال فتح المجال لنشاط مجموعة بنوك اسلامية أجنبية وكذا فتح نوافذ للصيرفة الاسلامية في بنوكها التقليدية.

أولا: إشكالية الدراسة

بعد الاطلاع على إطار البحث نصل إلى طرح الإشكالية التي نريد معالجتها والتي تتمحور حول التساؤل الرئيسي التالي:

ما هو دور الصيرفة الإسلامية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر؟

وانطلاقا من هذا التساؤل يمكن صياغة مجموعة من التساؤلات الفرعية التالية:

- ما المقصود بالصيرفة الإسلامية؟
- ما هي أساليب تمويلها؟
- ما هي أهم مشاكل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟
- هل تساهم المصارف الإسلامية في الجزائر في حل مشكلة تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر؟

ثانيا: فرضيات الدراسة

من أجل الإجابة عن إشكالية الدراسة تم طرح الفرضيات التالية:

– الصيرفة الإسلامية هي مؤسسات مالية تقوم بأعمال المصرف وتقدم خدمات مصرفية تتماشى مع أحكام الشريعة الإسلامية، ولا يتم التعامل فيها وفق آلية الفائدة أخدا وعطاءا.

– تتمثل الأساليب التمويلية للصيرفة الاسلامية في صيغ المضاربة، المرابحة، المشاركة، الإجارة، الإستصناع، السلم.

– من أهم المشاكل التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي المشاكل التمويلية.

– لا تساهم البنوك الإسلامية الجزائرية في حل مشكلة تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ثالثا: أهمية الدراسة

تكمن أهمية الدراسة فيما يلي:

– كونها تساهم في معرفة الدور الذي تؤديه البنوك الإسلامية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

– كون هذا الموضوع يعد موضوع الساعة خاصة في ظل الأزمة المالية التي مست الاقتصاد الوطني، بحيث عاد الحديث عن البنوك الإسلامية والصيرفة الإسلامية إلى الواجهة.

– كون البنوك الإسلامية من الأجهزة الفعالة والتي لها الأثر الكبير على كل القطاعات.

رابعا: أهداف الدراسة

يمكن إبراز أهداف الدراسة في النقاط التالية:

– إظهار الدور الذي تلعبه الصيرفة الإسلامية في توفير التمويل اللازم للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة إذ أصبحت البنوك الحل الأمثل للنهوض بهذه المؤسسات في الجزائر.

– معرفة أهم الصيغ التي تعتمدها البنوك الإسلامية في الجزائر في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

– تشجيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر على اللجوء للتمويل الإسلامي.

خامسا: أسباب الدراسة

هناك دوافع متعددة أدت إلى اختيار الموضوع نذكر منها:

– تسليط الضوء على هذا النوع من المؤسسات وواقعها محليا نظرا لأهميتها خاصة في الدول النامية، وحتى نملك المعلومات التي تساعد على إنشائها وتطويرها مستقبلا.

– قيام التمويل الإسلامي وهيمنته في وسط ربوي، والتعرف على معوقاته ومن ثم محاولة طرح اقتراحات لتجاوز هذه العراقيل.

سادسا: منهج الدراسة:

من أجل إثراء موضوع بحثنا وللإجابة على الإشكالية المطروحة اعتمدنا على المنهج الوصفي التحليلي الذي يتماشى مع طبيعة الموضوع ويساعد على استخلاص أهم النتائج والملاحظات، بالإضافة إلى استخدام بعض الإحصائيات

حدود الدراسة:

سابعا: صعوبات الدراسة

- قلة المراجع الخاصة بالصيرفة الاسلامية لاسيما في الجزائر .
- غزارة المراجع الخاصة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ما خلق لنا صعوبة في استيعابها جميعا واستخلاص المعلومات الجوهرية إدا أخد منا الكثير من الوقت والجهد .
- صعوبة إيجاد احصائيات جديدة في الجزائر مع تضاربها في أغلب الأحيان .

ثامنا: حدود الدراسة

- الحدود المكانية: ركزت الدراسة على الدولة الجزائرية بصفة عامة.
- الحدود الزمانية: لقد ركزت هذه الدراسة على دور الصيرفة الإسلامية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر في الفترة الممتدة (2005-2021).

تاسعا: الدراسات السابقة

باعتبار موضوع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يحتل مكانة هامة في الاقتصاد الوطني فقد تم تناوله من قبل العديد من الدراسات والتي اختلفت في معالجتها لجوانب التمويل.

- دراسة سليمان ناصر، عواطف محسن.

مقالة بعنوان "تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالصيغ المصرفية الإسلامية ، مجلة الواحات للبحوث والدراسات كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير جامعة قاصدي مرباح ورقلة العدد 12 (2011) ص ص 179 -201.

تناول الباحثان في هذه الدراسة مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في خصائصها، وكذا مساهمتها في التنمية الاقتصادية والصعوبات التي تواجه تمويل المصارف الإسلامية لهذه المؤسسات وسبل التغلب عليها، وتم التوصل لأهمية هذه المؤسسات في تشغيل اليد العاملة والناتج المحلي الإجمالي، وأنه للاستفادة من صيغ تمويل المصارف الإسلامية في تنمية قطاع المؤسسات وتعزيز القدرة التنافسية فإن الأمر يتطلب تبني إستراتيجية طويلة الأجل .

ويعتبر تحسين البيئة الكلية للاستثمار والعمل على الإصلاح المالي وإزالة المعاقات الناتجة عن اختلال السوق وتخفيض كافة أداء الأعمال وتفعيل التعاون بين القطاعين العام والخاص من عوامل تحسين المناخ الاستثماري الذي تتطلبه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لبناء قدرتها.

- دراسة للباحث " مطهري كمال":

مذكرة بعنوان " دراسة مقارنة بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة – دراسة حالة بنك البركة وبنك القرض الشعبي الجزائري" وذلك في السنة الجامعية 2012/2011، جامعة وعران" أظهرت هذه الدراسة أن معاملة بنك الجزائر لبنك البركة الجزائري بنفس القوانين المطبقة على باقي البنوك التقليدية الربوية في الجزائر يخلق صعوبات تجعل عمل بنك البركة مهمة شبه مستحيلة لتعارض هذه القوانين مع مبادئ البنك المستمدة أسسها من الشريعة الإسلامية، وتجعل صيغ التمويل التي تتبعها البنوك الإسلامية أقرب في التطبيق العملي من الصيغ المتبعة لدى البنوك التجارية التي تتعامل بالفائدة.

عاشرا: هيكل الدراسة

للإحاطة بالإشكالية المطروحة ومعالجتها وتحقيق الأهداف المرجوة حسب هذه الدراسة والإلمام بمختلف جوانبها تم تقسيم هذه الدراسة إلى أربعة أجزاء تعالج مختلف مجالات الدراسة.

الفصل الأول من هذه الدراسة تم من خلاله توضيح الإطار النظري للصيرفة الإسلامية، وهو يتضمن الصيرفة الإسلامية من حيث مفهومها، أهدافها ووظائفها، وأهم صيغ تمويلها.

في حين أن الفصل الثاني تناول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من حيث التعاريف المختلفة لها، خصائصها، أهميتها، وأهم الصعوبات التي تواجهها.

وأخيرا الفصل الثالث الذي يتمحور حول دور الصيرفة الإسلامية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، إذ تناولنا فيه النظام المصرفي في الجزائر واصطلاحاته، بنك البركة الجزائري وبنك السلام، العراقيل التي تواجه تطور وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وتدعيمها، مساهمة كل من بنك البركة وبنك السلام في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

الفصل الأول:

الإطار النظري للصيرفة الإسلامية

تمهيد:

لقد خطت المصارف الإسلامية خطوة كبيرة في مجال العمل المصرفي حيث يظهر جليا من خلال الانتشار الواسع لها من مختلف الدول على غرار الجزائر، حيث أصبحت منافسا للبنوك التقليدية رغم اختلافها في طبيعة العمل والأهداف التي ترمي إلى تحقيقها، وللتعرف على هذا النوع من المؤسسات الإسلامية على نحو من التفصيل يتم تناوله من خلال مبحثين على النحو التالي:

المبحث الأول: ماهية الصيرفة الإسلامية.

المبحث الثاني: موارد المصارف الإسلامية وتميزها عن المصارف الربوية.

المبحث الأول: ماهية الصيرفة الإسلامية

تحظى المصارف الإسلامية بمكانة هامة ومتطورة في الحياة الاجتماعية والاقتصادية نظرا لكونها تعتمد على مبادئ وأسس الشريعة الإسلامية، وهذا ما يدفع بالمتعاملين إلى اللجوء للمصارف الإسلامية لإيداع أموالهم على خلاف المصارف التقليدية التي تعتمد على الفوائد وتتعامل بالربا.

ومن خلال هذا المبحث سنتطرق إلى تعريف ونشأة المصارف الإسلامية مع تبيان خصائصها، كما سنبين أهم وظائفها وأهدافها.

المطلب الأول: نشأة وتعريف الصيرفة الإسلامية

عرفت المصارف تطورات في معاملاتها، خاصة إنشاء المصارف الإسلامية والتي تعد من بين البدائل التي لجأ إليها العالم لتنويع مصادر تمويل المشاريع الاستثمارية، إذ تقوم هذه المصارف مع أحكام الشريعة وتبتعد عن المعاملات الربوية التي تقوم بها المصارف التقليدية.

أولا: نشأة الصيرفة الإسلامية

حصلت العديد من الدول الإسلامية على استقلالها بعد الحرب العالمية الثانية وهذا ما أدى إلى تطورات الفكر الاقتصادي الإسلامي، ومنها تم الاعتماد على المصارف الإسلامية التي كانت تدعوا إلى ضرورة التخلي عن المصارف التقليدية التي يرتكز نشاطها أساسا على الفائدة أي الربا.

عرفت الدول الإسلامية ظهور أول بنك إسلامي على يد " أحمد العزيز النجار" عام 25 جويلية 1963 تحت عنوان بنوك الادخار المحلية، واستوحى "أحمد النجار" فكرته من التجربة الألمانية، وطبقها في مدينة "ميت غمر" التابعة لمحافظة الدقهلية بمصر، حيث تقوم هذه البنوك بتجميع المدخرات من المزارعين والفلاحين المصريين واستثمارها في المجال الزراعي بغية تقاسم الأرباح بين الأطراف المشاركة. تمكنت هذه البنوك من تحقيق نجاح كبير حيث بلغ عدد فروعه خمسة فروع هامة تحمل نفس التسمية حتى سنة 1965[1]، لكن هذه التجربة لم يحالفها الحظ في إتمام مسارها بسبب الضغوط التي تمارسها القوة السياسية المناهضة للاعتقاد الإسلامي أو للصيرفة الإسلامية، وهذا ما أدى إلى فشل بنوك الادخار المحلية.

وفي سنة 1971 بالقاهرة تم تأسيس "بنك ناصر الاجتماعي" ويعد أول بنك ينص قانون إنشائه على عدم التعامل بالربا أخذا وعطاءا، وهو عبارة عن مؤسسة حكومية تهتم أساسا بالخدمات الاجتماعية

[1] سلمان نصر، " **البنوك الإسلامية (تعريفها، نشأتها، مواصفاتها، وصيغها التمويلية)**"، ملتقى وطني حول " أزمة النظام المالي والمصرفي الدولي وبديل البنوك الإسلامية، قسنطينة، ص: 02.

مثل الزكاة وتقديم قروض لذوي الاحتياجات، بعدها ظهرت عدة بنوك إسلامية، ففي سنة 1975 تم تأسيس بنكين إسلاميين الأول هو بنك دبي الإسلامي الذي تأسس بموجب مرسوم حكومي في 12 مارس 1975، أما الثاني فهو البنك الإسلامي للتنمية بجدة الذي تأسس في أكتوبر 1975[1]، ويهدف إلى دعم التنمية الاقتصادية والتقدم الاجتماعي لشعوب الدول الإسلامية ودعم الاقتصاد الإسلامي.

كما تأسست بعد ذلك عدة بنوك إسلامية منها " بنك فيصل الإسلامي المصري" و"بنك فيصل السوداني" و"بيت التمويل الكويتي" كلها تأسست في 1977، وفي عام 1978 تم تأسيس "البنك الإسلامي الأردني للتمويل والاستثمار" بموجب قانون خاص ومؤقت رقم 13، وفي سنة 1985 تأسس بموجب قانون دائم، ثم سجل كشركة مساهمة سنة 1986.[2]

وفي عام 1979 أنشئ "بنك البحرين الإسلامي" طبق للمرسوم رقم 2، وفي عام 1982 عرفت قطر أول بنك إسلامي يدعى "بمصرف قطر الإسلامي"، وفي سنة 1988 "بنك الراجحي بالمملكة العربية السعودية".

يمكن تمثيل تطور قطاع البنوك الإسلامية في العالم الإسلامي من سنة 1963 إلى غاية 2016 في الجدول الموالي:

[1] مرجع سابق، ص: 02.

* بنوك الادخار أو مصرف الادخار: هي مؤسسة مالية مهمتها الأساسية قبول الودائع ودفع الفوائد على هذه الودائع، وبدأت هذه البنوك في أوروبا في القرن الثامن عشر وكان الهدف هو توفير خدمة الادخار لكافة طبقات المجتمع.

[2] نفس المرجع، ص: 03.

الجدول رقم 01: يمثل تطور قطاع البنوك الإسلامية في العالم الإسلامي من سنة 1963 إلى غاية 2016.

السنوات	عدد المصارف الإسلامية
1963	1
1975	2
1980	25
1985	52
1990	100
1995	160
2000	250
2005	370
2010	450
2013	520
2015	800
2016	994

المصدر: IFSL research, islamic finance 2010, february 2010, london, www. Ifsl.org.uk

نلاحظ من خلال الجدول أن عدد البنوك الإسلامية في تزايد مستمر، إذ عرفت في السنوات الأولى من تأسيس هذه البنوك نشاطا تمثل في تأسيس 25 بنكا إسلامي من 1963 إلى غاية 1980 وذلك راجع إلى عدم اهتمام الدولة بهذه البنوك وكذا ضعف الجهات المؤسسة لها، أما في سنة 1985 إلى 2000 وصل عدد البنوك المؤسسة إلى 250 بنكا إسلاميا ما يبرز أن هذه البنوك في تزايد من سنة إلى أخرى بسبب المكانة التي أصبحت تتمتع بها في مختلف الدول كما شهدت السنوات الأخيرة ارتفاعا وتزايدا في عددها إذ بلغت 800 بنك إسلامي في سنة 2015 وهذا راجع إلى توسيع نشاط البنوك الإسلامية في مختلف الدول، اعتمادها على أحكام الشريعة الإسلامية إذ أصبحت تستقطب الطبقة المحافظة التي تمثل شريحة واسعة في المجتمعات الإسلامية.

كما تأثر العالم الغربي بفكرة البنوك الإسلامية وبالأهمية التي تتمتع بها هذه البنوك من أجل استقطاب أموال استثمارات المسلمين المغتربين في دولهم.

إذ قامت معظم الدول الغربية بتطبيق للصيرفة الإسلامية، وذلك من خلال تشجيع الكثير من البنوك التقليدية على فتح فروع إسلامية بالدول الغربية بحيث تقوم بتقديم خدمات مصرفية على أسس إسلامية، مثلا دار المال الإسلامي بسويسرا الذي أنشأ في 27 جويلية 1981 وبدأ نشاطه في 1 جانفي 1982، ومجموعة البركة في بريطانيا عام 1981 لكن واجهته عدة عراقيل مما أدى إلى غلقه من طرف البنك الإسلامي الدولي بالدانمارك[1] المؤسس بتاريخ 17 فيفري 1983، و citi bank في أمريكا.

الدول الغربية لم تطبق هذه السياسة حب في الإسلام أو في المبادئ التي يسعى إلى تحقيقها وإنما من أجل خدمة مصالحها الخاصة، وذلك من خلال استقطاب أموال العملاء المسلمين المغتربين وأصحاب النقود والمؤسسات والشركات من أجل تنفيذ مشاريعهم في تلك الدولة ما يدفع إلى تطوير اقتصاد الدول الغربية.

ثانيا: مفهوم الصيرفة الإسلامية:

اختلف العلماء والباحثون في مجال البنوك الإسلامية في وضع تعريف محدد للبنك الإسلامي، لذا سيتم عرض بعض التعريفات:

- البنوك الإسلامية هي: "مؤسسات مالية مصرفية لتجميع الأموال وتوظيفها في نطاق الشريعة الإسلامية بما يخدم مجتمع التكافل الإسلامي وتحقيق عدالة التوزيع، ووضع المال في المسار الإسلامي مع الالتزام بعدم التعامل بالربا"[2].
- يعرف أحمد النجار البنوك الإسلامية بأنها: " مؤسسات مالية مصرفية لجمع الأموال وتوظيفها بما يخدم بناء مجتمع التكامل الإسلامي وتحقيق عدالة التوزيع ووضع المال في المسار الإسلامي"[3].
- ويتضمن مفهوم البنوك الإسلامية عناصر أساسية هي[4]:

– حسن اختيار القائمين على إدارة الأموال بهدف ضمان تنفيذ الأحكام الشرعية في المعاملات البنكية.

---

[1] مرجع سابق، ص: 03.

[2] WWW.yuarab.com تاريخ الإطلاع يوم 25 أفريل 2022 على الساعة 2:20

[3] شوقي بورقية، " **الكفاءة التشغيلية للمصارف الإسلامية**"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2011/2010، ص: 4.

[4] محمد محمود العجلوني، "**البنوك الإسلامية، أحكامها ومبادئها وتطبيقاتها المصرفية**"، دار المسيرة للنشر، عمان ، 2008، ص 111.

- الصراحة والصدق والشفافية في المعاملات حتى يتبين لعملاء البنك الإسلامي كيفية تحقيق الربح ومعدل العائد على أموالهم المستثمرة في البنك.
- تنمية الوعي الادخاري وعدم تخزين المال واكتنازه والبحث عن مشروعات ذات جدوى اقتصادية للاستثمار فيها.
- تحقيق التوازن في مجالات الاستثمار المختلفة وفقا للأولويات الإسلامية، الضرورات فالحاجات فالكماليات.

- كما عرفت على أنها مؤسسات مالية تقوم بأداء الخدمات المصرفية المالية، كما تباشر أعمال التمويل والاستثمار في المجالات المختلفة في ضوء أحكام الشريعة الإسلامية، بهدف المساهمة في غرس القيم الإسلامية في مجال المعاملات، والمساعدة في تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية من تشغيل الأموال بقصد المساهمة في تحقيق الحياة الطيبة الكريمة للأمة الإسلامية.[1]

من خلال التعاريف السابقة يمكن تعريف الصيرفة الاسلامية على أنها:

مؤسسات نقدية مالية، تبنى قواعدها وأسس عملها على الشريعة الإسلامية، تقوم بدور الوساطة المالية من خلال جذب الموارد النقدية من أفراد المجتمع وتوظيفها فعلا وفق صيغ وأدوات تحويلية تختلف بصفة شبه كلية عن تلك المتعارف عليها في البنوك التقليدية، تعمل على استهداف التنمية وتحقيق التوازن بين العائد الاقتصادي والعائد الاجتماعي.

المطلب الثاني: خصائص المصارف الإسلامية

يرتكز العمل المصرفي الإسلامي على أسس وضوابط شرعية، مستمدة من أسس ومبادئ الشريعة الإسلامية، تختلف في كثير من أسسها وضوابطها عن تلك التي تحكم البنوك التقليدية، ما جعلها تتمتع ببعض الخصائص تجعلها متميزة عن المصارف التقليدية.

[1] عمر فرحاتي، "**متطلبات تفعيل الصيرفة الإسلامية في الجزائر لتعزيز تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**"، الملتقى الوطني حول إشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الشهيد حمة لخضر الوادي، يومي 2017/07/06، ص: 7.

ومن أهم الخصائص التي تميز المصارف الإسلامية:

أولا: التزام المصارف بتعاملاتها المصرفية بأحكام الشريعة الإسلامية

يتمثل هذا الالتزام من منطلق أن ما يجب مراعاته في العبادات يجب مراعاته في المعاملات، فالحلال بين والحرام بين، وأنه يجب اعتماد الشريعة الإسلامية في جميع مناحي الحياة، والمعاملات في حياة المسلم واحدة من تلك المناحي فالمال مال الله استخلف الإنسان فيه لينفقه في مرضاة الله، قال تعالى:" آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَأَنْفِقُوا مِمَا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلَفِينَ فِيهِ فَالذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَأَنْفَقُوا لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ" (الحديد- 7)[1]، ناهيك عن أن الحصول على هذا المال الذي تم الاستخلاف فيه يجب أن يكون بالأساليب التي أقرها من قدرة الاستخلاف- الله جل جلاله- وهذه الأساليب يجب أن تكفل حق الله تعالى فيه.[2]

ثانيا: عدم التعامل بالفائدة المصرفية من منطلق أنها ربا

أجمعت الشريعة الإسلامية على اختلاف مذاهبها على حرمة التعامل بالربا، لا سيما وأن النصوص صريحة وواضحة لا لبس فيها على حرمة التعامل بالربا، وكان تحريم الربا الذي كان شائعا في تلك الأيام قد تم تدرجا، في البداية كان من خلال مقارنته- الربا- بالصدقات، قال تعالى:" ومَآ تَيْتُمْ مِنْ رِبَا لِّيَرْبُوا فِي أَمْوَالِ النَّاسِ فَلَا يَرْبُوا عِنْدَ اللهِ وَمَآ آتَيْتُمْ مِنْ زَكَاةٍ تُرِيدُونَ وَجْهَ اللهِ فَأُولَئِكَ هُمُ المُضْعَفُون" (الروم- 39) ثم في الآية 276 من سورة البقرة "يمحق الله الربا ويربي الصدقات والله لا يحب كل كفار أثيم"، ثم جاء تحريمه القاطع في سورة البقرة "يا أيها اللذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقي من الربا إن كنتم مؤمنين (278) فإن لم تفعلوا فأذنوا بحرب من الله ورسوله (279) وإن تبتم فلكم رؤوس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون(280) وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة وأن تصدقوا خير لكم إن كنتم تعلمون" الآيات (278- 280)[3].

ثالثا: المشاركة في الربح والخسارة

يتميز المصرف الإسلامي بإرساء مبدأ المشاركة في الربح وكذلك في الخسارة بين صاحب رأس المال الذي يمثله البنك وبين طالب التمويل – العميل- وهذا يمثل مشاركة التامة بين الطرفين، وهذا يمثل تجسيدا لتعامل رأس المال مع العمل، على عكس البنوك التقليدية التي تضع ثقل الخسارة في حال تحققها على عاتق طالب التمويل، حيث أن هذه البنوك كانت قد حبست أرباحها سلف عند تقديم قرض التمويل دون أن تنظر إلى نتائج هذا التمويل.

---

[1] سورة الحديد، الآية 7، ط8، برواية ورش، ص: 538.

[2] نعيم نصر داوود، "**البنوك الإسلامية نحو اقتصاد إسلامي**"، دار البداية ناشرون وموزعون، عمان، الأردن ، 2012، ص ص: 53- 54.

[3] سورة البقرة، الآيات (278-280)، ط8، رواية ورش، ص: 47.

رابعا: التنمية الحقيقية للمجتمع

تهتم المصارف الإسلامية من خلال تفاعلها مع المجتمعات التي تعمل بها، على الاهتمام بأصحاب المهن الحرفية الصغيرة، وكذلك على التجارة ذات رأس المال الصغير تعمل على تنميتها، وهذه الفئة من أصحاب المهن الحرفية تشمل قطاعا كبيرا من الخرجين الجدد، وتعمل على تقليل العقبات أمامهم، بالإضافة إلى تنمية أصحاب المواهب المهنية والتجارية.[1]

خامسا: تنشيط التكافل الاجتماعي بين فئات المجتمع المسلم

تقوم المصارف الإسلامية من خلال جمع الزكاة وتوزيعها على مستحقيها من الأسر الفقيرة وطالبي العلم والمؤسسات والجمعيات التي تقوم على العناية بالفقراء من خلال إطعامهم وتوفير المستلزمات الضرورية الأخرى لهم إضافة لما تقدمه تلك المصارف من قروض حسنة للمحتاجين وطلبة العلم وغيرهم من أبناء المجتمع.[2]

المطلب الثالث: أهداف ووظائف الصيرفة الإسلامية

تهدف البنوك الإسلامية إلى تحقيق التنمية الاقتصادية من جهة وتلبية احتياجات المجتمع من جهة أخرى، كما أن لها دور كبير في الوظائف التي تقدمها.

أولا: أهداف الصيرفة الإسلامية

إن الهدف الشامل للبنك الإسلامي هو تحقيق المصالح المعتبرة شرعا وهي إتباع الدين وحفظ النفس والعقل والنسل والمال، فتقوم البنوك الإسلامية بالحرص على إبقاء العلاقة الحسنة بين المسلمين، وعلى تحقيق ما دعا إليه الإسلام، سواءا داخل نطاق الوطن الإسلامي أو خارجه (عن طريق إنشاء فروع أخرى)، كما يهدف البنك الإسلامي إلى تحقيق الربح الأمثل، وهو مفهوم إنساني يقوم على الكم والكيف معا، فالهدف تحقيق القيمة المثلى للربح، وهذا بمراعاة مصلحة الآخرين فضلا عن المحافظة على البيئة.

_ تهدف البنوك الإسلامية إلى إدخال التصور الإسلامي على النظام المصرفي العالمي للتصرف في المال، و بالإضافة إلى الأهداف التي مضت هناك أهداف أخرى:

– جذب وتجميع الفوائض المالية وتعبئة الموارد المتاحة في الوطن الإسلامي وتنمية الوعي الادخاري لدى الأفراد.

[1] نفس المرجع السابق، ص: 56.

[2] نفس المرجع، ص: 57.

– توظيف الأموال في المشاريع الاستثمارية التي تساعد على تحقيق أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الوطن الإسلامي.

– القيام بالأعمال والخدمات المصرفية مع الالتزام بمبادئ الشريعة الإسلامية فيما يخص تحريم الربا ومنع الاستغلال.[1]

ثانيا: وظائف الصيرفة الإسلامية

تمارس المصارف الإسلامية كافة الوظائف التي من شأنها تحقيق الأهداف المنوطة بها في إطار الشريعة الإسلامية، ويمكن تقسيم هذه الوظائف إلى:

1- الخدمات المصرفية

يقوم المصرف الإسلامي بتقديم الخدمات مقابل أجر محدد من الحوالات والشيكات وفتح الاعتماد، وإصدار خطابات الضمان، وخدمات استشارية، خدمات الصراف الآلي من خلال الاستفسار عن الرصيد أو طباعة كشف الحساب أو التحويل من الحساب الجاري إلى التوفير أو بالعكس، وتغير الرقم السري. أو إصدار بطاقات خاصة للتسوق على شبكة الانترنيت بكل أمان وغيرها من الخدمات الأخرى.[2]

2- تعبئة وقبول الأموال

تعمل المصارف الإسلامية على نشر السلوك الادخاري ومحاربة الاكتناز وتقوم بتعبئة المدخرات تمهيدا لتوظيفها في الأنشطة الاستثمارية المختلفة، ولها في ذلك أن تتخذ كافة الوسائل اللازمة التي لا تتعارض مع الشريعة الإسلامية.[3]

3- توظيف الموارد المالية للمصارف الإسلامية في الأنشطة الاستثمارية:

تتعدد أساليب الاستثمار المتاحة لتوظيف الأموال في المصارف الإسلامية، ويمكن أن نذكر أهمها فيما يلي:

أ. **الاستثمار المباشر:** في هذه الحالة يكون للمصرف مضاربا بنفسه، فيقوم باستثمار الأموال في مشروعات يتولى إنشائها وإدارتها، كي يقوم بالإتجار.

---

[1]–قادري محمد الطاهر، جعيد البشير، " **عموميات حول المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول**"، الملتقى الدولي الأول حول الاقتصاد الإسلامي، الواقع ... ورهانات المستقبل، جامعة زيان عاشور– الجلفة– ص: 9.

[2] صادق راشد الشمري، "**الصناعة المصرفية الإسلامية مداخل وتطبيقات**"، الطبعة العربية– 2014، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، سنة 2013، ص ص: 25–26.

[3] نجاح عبد العليم عبد الوهاب أبو الفتوح "**أصول المصرفية والأسواق المالية الإسلامية**" ، بدار الكتاب العالمي للنشر والتوزيع – الأردن 2014، ص: 43.

ب. **الاستثمار بالاشتراك مع الغير:** في هذا النطاق تقوم المصارف الإسلامية ببدائل هامة للإقراض بفائدة محددة سلفا وتأخذ المشاركات مع الغير في المصارف الإسلامية صورا عديدة يمكن الإضافة إليها عند الحاجة في إطار أحكام الشريعة الإسلامية.

ج. **المرابحة لأمر بالشراء:** تأخذ المرابحة في نشاط المصارف الإسلامية في الواقع صورة مرابحة للأمر بالشراء ويتم تنفيذها بان يقوم المصرف بناءا على طلب العميل بشراء السلعة ذات مواصفات محددة يعلم العميل ثمن شراءها والتكاليف الأخرى اللازمة لتوريدها ويتعهد العميل بان يشتريها بتكلفة شرائها مع إضافة ربح معقول متفق عليه للبنك.

د. **بيع السلم:** في هذا الإطار يقوم المصرف بتقديم الثمن للعميل على دفعة واحدة أو دفعات، يتعين على العميل أن سلم السلعة للمصرف بالمواصفات التي اتفق عليها وفي المكان والزمان المحددين بالعقد.

ه. **القروض الحسنة:** ونشير في ذلك إلى تقديم جانب من السيولة الحرة المتاحة للمصارف الإسلامية من الحسابات الجارية في شكل قروض حسنة استثمارية واستهلاكية بدون قواعد.[1]

4- الخدمات الاجتماعية: بالإضافة إلى الخدمات المصرفية التي يقدمها المصرف الإسلامي فإنه في الوقت نفسه يقوم بتقديم بعض الخدمات ذات البعد الاجتماعي ومن أهمها ما يلي:

أ. **جمع وتوزيع الزكاة:** يقوم المصرف الإسلامي بإخراج زكاة أموال المصرف وزكاة أرباح المساهمين وزكاة من يوكله من المودعين لديه والمتعاملين معه وأموال مشاريعه وغيرها من الخدمات الأخرى.

ب. القرض الحسن: حيث يقوم المصرف الإسلامي بتخصيصه مبلغ محدد للمحتاجين من عملائه يقدم لهم على شكل قرض حسن لأجل محدود بدون أي فائدة، ويحق للمصرف أن يتقاضى التكاليف الإدارية على أن لا ترتبط بأجل القرض أو مبلغه وعادة ما يكون قصير الأجل يستخدم لمواجهة نقص مؤقت في السيولة.

ج. خدمات ثقافية واجتماعية وعلمية ودينية: يساهم البنك بتقديم خدمات مثل بناء المساجد والمراكز العلمية والإسلامية وإصدار المجلات العلمية التي تعنى بالاقتصاد الإسلامي ونشر الوعي المصرفي الإسلامي والمساهمة في عقد المؤتمرات العلمية المتخصصة بالعمل المصرفي.[2]

---

[1] نجاح عبد الحليم عبد الوهاب أبو الفتوح، "**الاقتصاد الإسلامي النظام والنظرية**" ، الطبعة الثانية، بدار الكتاب العالمي للنشر والتوزيع- الأردن، 2016، ص ص: 394، 396.

[2] سعيد علي العبيدي، " **الاقتصاد الإسلامي**"- دار دجلة للنشر والتوزيع – عمان 2011 ص: 297.

المبحث الثاني: موارد المصارف الإسلامية وتميزها عن المصارف الربوية

تتمتع البنوك الإسلامية بمجموعة من الموارد التي تحصل عليها من مختلف المودعين بهدف القيام بأنشطتها الاستثمارية وكذا التمويلية الخالية من الربا، وهذا ما يجعلها مختلفة عن باقي البنوك التقليدية، وهو ما تم التطرق إليه في المطالب التالية:

المطلب الأول: موارد المصارف الإسلامية وصيغ تمويلها

سنتعرف على موارد المصارف وصيغ تمويلها فيما يلي:

أولا: موارد المصارف الإسلامية

1- الموارد الذاتية:

أين تتضمن كل من:

أ. **رأس المال:** يعد رأس المال بالنسبة للبنوك بمثابة تأمين لامتصاص الخسائر المتوقعة والتي يمكن حدوثها بالمستقبل، بالإضافة إلى أنه يشمل المصدر الأساسي للأموال لبدء النشاط بالإضافة على اعتباره بمثابة الأمان والحماية والثقة بالنسبة للمودعين.

ويشمل رأس المال نسبة ضئيلة من المصادر المالية للبنوك بصفة عامة، إذا ما قورن بمجموعة الأموال التي يستخدمها البنك في استثماراته، وذلك لسببين هما:

لأن البنك لا يتعامل بشكل رئيسي بأموال الخاصة، وإنما يعتمد على الودائع التي لديه في عمليات الاستثمار.

صغر حجم رأس المال يمكنه من توزيع أرباح أكثر على المساهمين الأوائل للبنك، ومع ذلك يجب عدم إهمال رأس المال المدفوع وذلك للمساعدة في خلق الثقة في نفوس المتعاملين وخاصة أصحاب الودائع الكبيرة منهم.[1]

ب. **الاحتياطات:** وهي تمثل أرباحا محتجزة من أعوام سابقة وتقتطع من نصيب المساهمين ولا تتكون إلى من أرباح أو فائض الأموال من أجل تدعيم وتقويم المركز المالي للمصرف، وتوجد عدة أنواع من الاحتياطات منها الاحتياطي القانوني والاحتياطي النظامي.[2]

---

[1] فتيحة حناش، (**البنوك الإسلامية ودورها في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، دراسة حالة بنك البركة – فرع وكالة قسنطينة**–، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر أكاديمي في علوم التسيير، تخصص مالية، تأمينات وتسير المخاطر، أم البواقي–، 2012/ 2013، ص: 65.

[2] محمود حسين الوادي، " **النقود والمصارف**"، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الأردن، سنة 2010، ص: 194.

ج. **الأموال المحتجزة:** هي تلك الأرباح الفائضة أو المتبقية بعد عملية اجراء توزيع الأرباح الصافية للبنك أو المؤسسة المالية على المساهمين، ويتمثل الربح الصافي الفرق بين مجموع المصروفات والاستهلاكيات في تلك السنة من جانب آخر.[1]

واحتفاظ البنك الإسلامي ببعض الأرباح لا يتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية باعتباره يعمل مضاربا بأموال المودعين، ومن ثم يمكنه تجنب جزء معين من الأرباح لمواجهة ما قد يطرأ على البنك من ظروف غير عادية.

وتمثل حقوق الملكية مصدرا هاما من مصادر الأموال للبنك الإسلامية، نظرا لكونها مصدر مستقل غير خاضع لخاصية عدم التأكد أو مخاطر السحب الفجائي مثل المصادر الأخرى، ويستخدم هذا المصدر في شكل استثمارات طويلة الأجل كالأصول الثانية.[2]

2- **الموارد الخارجية:**

يعتبر قبول الودائع من أهم أنشطة البنوك الإسلامية، إذ أنها المصدر الرئيسي الذي يمنح للبنوك قدرتها التمويلية والاستثماري، كما تشكل عصب مواردها الخارجية.[3]

يمكن أن تأخذ الودائع عدة أشكال متنوعة حسب احتياجات العملاء، لذلك تحرص البنوك عامة على توفير منتجات متعددة لجذب عملاء جدد وبالتالي توسيع أو عينات المالية، وسنقف عند أهم أنواع الودائع ولأكثرها انتشارا.

أ- **الودائع تحت الطلب:** وتسمى أيضا الحسابات الجارية على رأس الودائع التي يتلقاها البنك، وهي الأموال التي يودعها أصحابها في البنوك الإسلامية بغرض حفظها ولتسيير معاملاتهم اليومية، وتبقى هذه الأموال تحت تصرف أصحابها بحيث لهم الحق في سحبها سواءا كليا أو جزئيا في مقابل عمولة بسيطة تدفع للبنك الإسلامي نظيرا تكاليف إدارة الحساب.

ب- **الودائع الادخارية:** ويطلق عليها أيضا حسابات التوفير، وغالبا ما يكون مقدار هذه الودائع صغيرا، ويمكن لصاحبها السحب منها كلا أو بعض من خلال دفتر توفيره، وتمنح البنوك عائدا على هذه الودائع يكون بحسب الوديعة.

---

[1] محمود حسن صوان، "**أساسيات العمل المصرفي الإسلامي**"، دار وائل للنشر، عمان، 2001، ص: 119.

[2] فتيحة حناش، مرجع سبق ذكره، ص: 66.

[3] WWW.arabnak-com. تاريخ الإطلاع يوم 10 أفريل 2022 على الساعة 11:35

ج- ودائع الاستثمار:(أو حسابات الاستثمار) التي تشكل أهم مصدر من مصادر الأموال الخارجية في البنوك الإسلامية، وهي الأموال التي يودعها أصحابها لمدة معينة بغرض استثمارها والحصول على نصيب من الأرباح، وتأخذ ودائع الاستثمار صورة عقد مضاربة بين المودعين (أرباب المال) وبين البنوك الإسلامية (المضارب بالعمل)، مع تحديد نصيب كل من الطرفين مقدما.

ثانيا: صيغ التمويل في المصارف الإسلامية

سنتعرف عليها فيما يلي:[1]

1- صيغ التمويل القائمة على المديونية

ويتم فيها استبدال علاقة الدائن بالمدين بعلاقة أخرى تعتمد على الاشتراك في تحمل المخاطر من ربح أو خسارة، مع اقتسام العوائد، وفيما يلي نورد أهم هذه الصيغ:

أ- **التمويل بالمضاربة:** وهي عقد على شركة بمال من أحد الجانبين وعمل من الآخر، فالمضاربة هي صيغة من عقود الاستثمار يتم بموجبها المزج والتأليف بين عنصري الإنتاج رأس المال والعمل لإقامة مشروعات اقتصادية يمولها صاحب رأس المال ويديرها المضارب، على أن يتفقا على نسبة توزيع الأرباح بينهما، أما الخسارة فيتحملها الممول إذا أثبت عدم تقصير المضارب وعدم إخلاله بشروط عقد المضاربة.

من خلال ما سبق نستنتج أن المضاربة هي تعاون بين المال والعمل من أجل تحقيق الربح، أما الخسارة وإن كانت فهي على أساس رأس المال فقط أما المضاربة بعمله فيكفيه خسارة جهده، إلا إذا ثبت في حقه التقصير فإنه يضمن رأس المال.

الشكل(01): الخطوات العملية للمضاربة (في حالة الربح):

المصدر: مطهري كمال، "**دراسة مقارنة بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**"، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير في الاقتصاد، مالية وبنوك، جامعة وهران، 2012، ص 128.

[1] عبدلي حبيبة، عبدلي وفاء، عبدلي هالة، "**الصيرفة الإسلامية في الجزائر واقع وتحديات**"، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، المجلد 7، العدد 02، جوان 2020، جامعة عباس لغرور، ص ص: 70، 71.

الشكل (02): الخطوات العملية للمضاربة (في حالة الخسارة):

المصدر: مطهري كمال، مرجع سبق ذكره، ص 128.

ب- التمويل بالمشاركة: هي عقد بين شخصين أو أكثر على الاشتراك في رأس المال والربح أو لاستقرار شيء له قيمة مالية بين مالكين فأكثر لكل واحد أن يتصرف تصرف المالك.

فالمشاركة هي اشتراك طرفين أو أكثر في المال أو العمل على أن يتم الاتفاق على كيفية الربح، أما الخسارة فيجب أن تكون حسب نسبة المشاركة في رأس المال، ويطبق المصرف الإسلامي هذه الصيغة بالدخول بأمواله شريكا مع طرف أو مجموعة أطراف في تمويل المشاريع، مع اشتراكه في إدارتها ومتابعتها.

من خلال هذا نستنتج أن المشاركة عبارة عن صيغة استثمارية وتمويلية متوافقة مع الشريعة، يمكن أن تشترك فيها عدة أطراف مع المصرف بهدف تحقيق أرباح من قبل الأفراد، بينما يبحث الطرف في المشاركة عن تمويل والعكس صحيح. للمشاركة قسمين: مشاركة دائمة، مشاركة متناقصة.

الشكل(03): الخطوات العملية للمشاركة الدائمة (في حالة الربح):

المصدر: مطهري كمال، مرجع سبق ذكره، ص: 125.

الشكل (04): الخطوات العملية للمشاركة الدائمة (في حالة الخسارة):

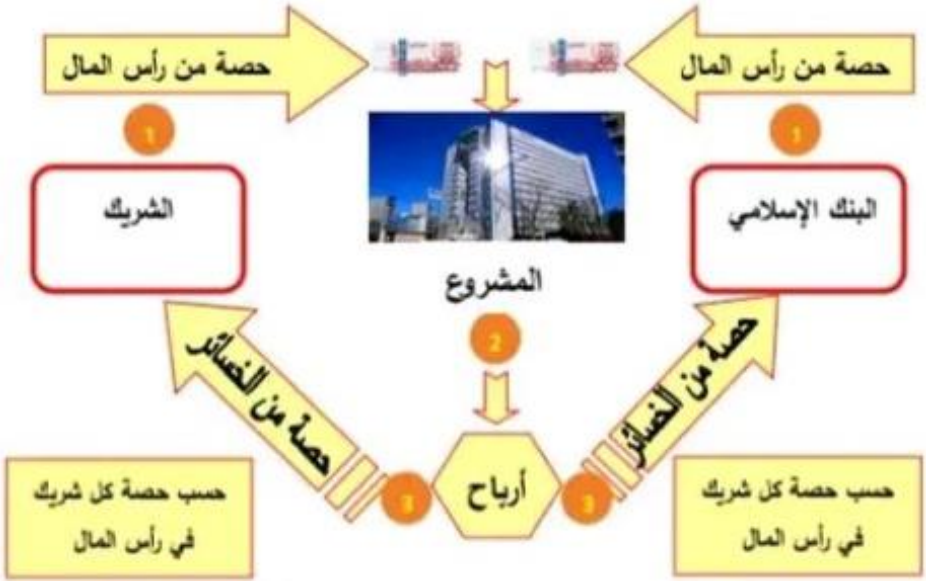

المصدر: مطهري كمال، مرجع سبق ذكره، ص: 125.

الشكل (05): الخطوات العملية للمشاركة المتناقصة (المنتهية بالتمليك)

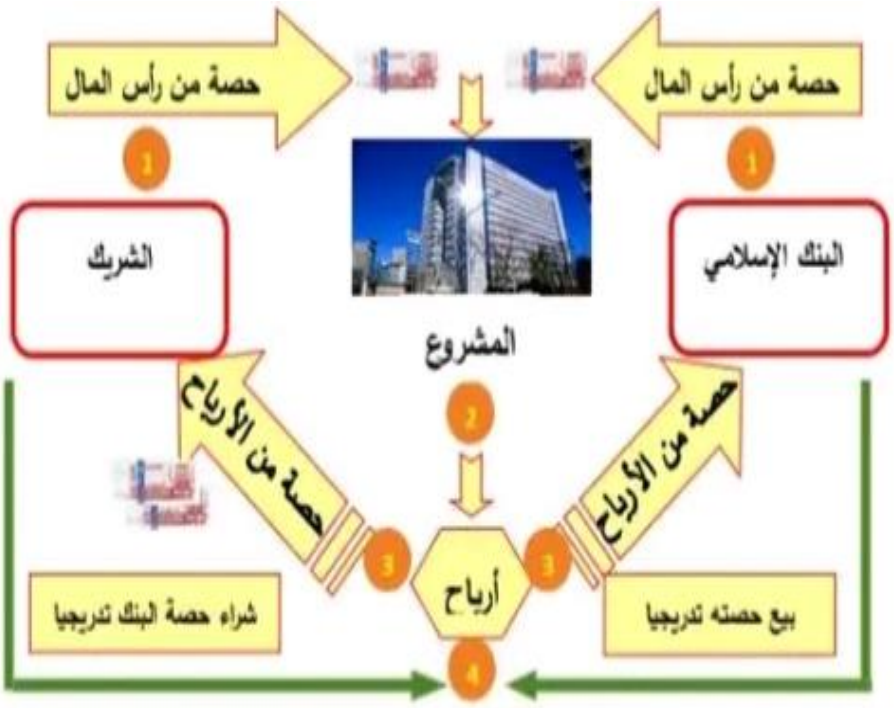

المصدر: مطهري كمال، مرجع سبق ذكره، ص: 126.

ج- صيغ التمويل القائمة على المشاركة في عائد الاستثمار

يطغى الجانب التمويلي على البعد التجاري المتعلق بالبيع، فالعلاقة بين المصرف وعميله يغلب عليها صفة الدائن والمدين وهذا النوع يفضله الكثير من المتعاملين، ومن أهم هذه الصيغ ما يلي:

- **التمويل بالمرابحة:** وهي تقديم طلب للمصرف بأن يقوم بشراء سلعة معينة وبيعها للعمل مقابل ربح محدد، وتأتي هذه الصيغة التمويلية لطلب احتياجات العملاء من السلع.

ويعتبر الباحث " سامي حمود" أول من طور هذه الصيغة بعد أن أخذها عن كتاب للإمام الشافعي، وادخلها إلى النظام المصرفي الإسلامي، وهي أن يقوم المصرف الإسلامي بشراء بضاعة أو تجهيزات للعميل بطلب منه، ثم يعيد بيعها له مع هامش ربح معين متفق عليه.

الشكل(06): الخطوات العملية للمرابحة

1-مرحلة الوعد:

2-مرحلة التملك:

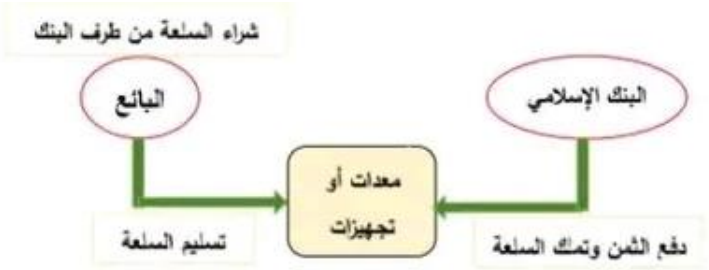

3-مرحلة البيع:

4-مرحلة التسديد:

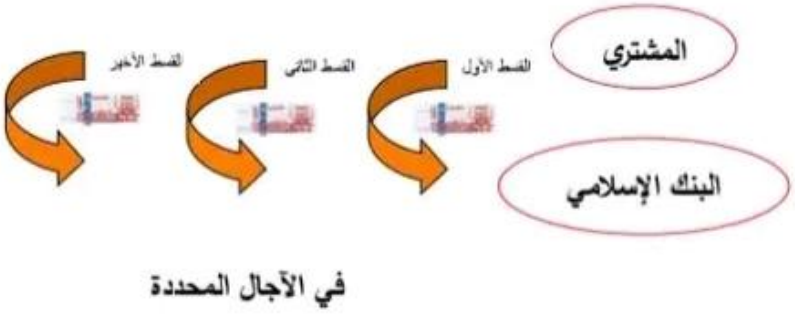

المصدر: مطهري كمال، مرجع سبق ذكره، ص: 131.

- **التمويل بالتأجير:** ومعناه بيع حق الانتفاع مع الاحتفاظ بحق التملك، يتضمن عملية تمويل رأسمالية لا تهدف للتمليك، حيث أنه في المصارف الإسلامية يقوم هذا التمويل على أساس طلب عميل المصرف الحصول على أصل من الأصول الثابتة للانتفاع بها كالعقارات أو المعدات والأدوات التي لا يستطيع العميل شراءها، أو لا يريد لأسباب معينة، ويكون ذلك بطريقة أقساط محددة تدفع للمؤجر مع فرصة تملك الأصل في نهاية المدة ولكن بعقد مستقل.
- **التمويل بالإستصناع والسلم:** يقصد بالإستصناع عقد من عقود الاستثمار وصيغة من صيغ التمويل يقوم بموجبه الصانع بصنع شيء محدد الجنس والصفات للطرف الآخر المستصنع، على أن تكون الموارد اللازمة للصنع (المواد الخام) من عند الصانع، وذلك مقابل ثمن معين يدفعه المستصنع للصانع، إما حالا أو مؤجلا.

الشكل رقم(07): الخطوات العملية لبيع الإستصناع

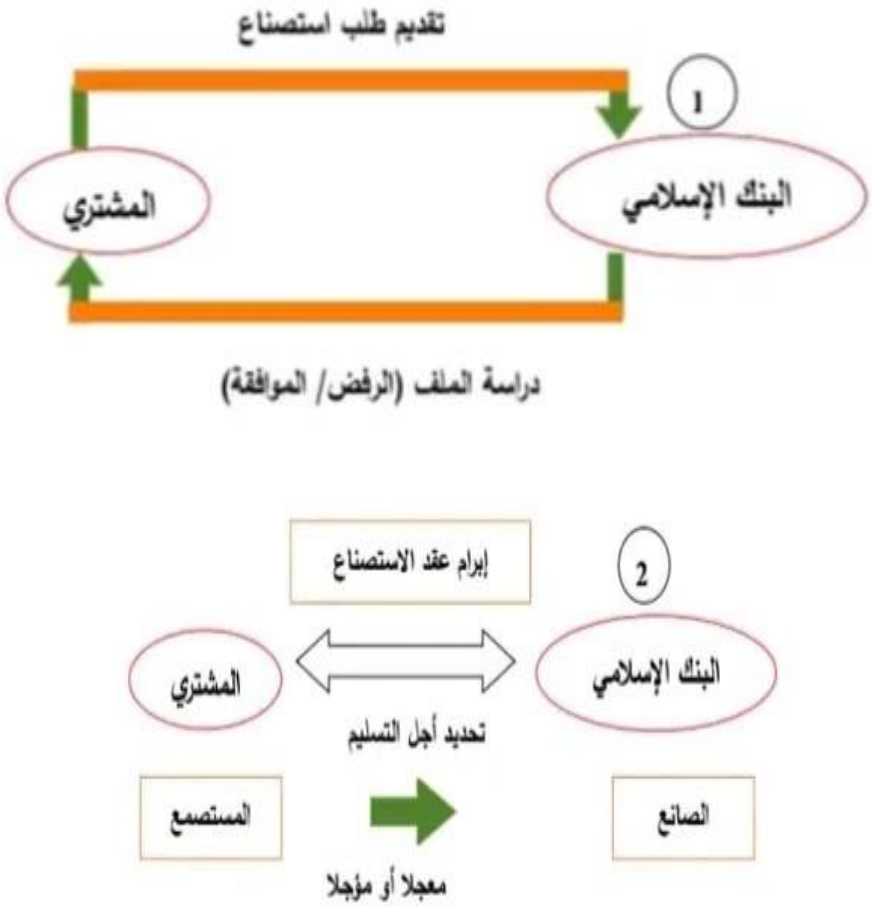

المصدر: مطهري كمال، مرجع سبق ذكره، ص ص: 137- 138.

- **السلم:** يقصد ببيع السلم كل عقد يتم بموجبه دفع الثمن نقدا من قبل المشتري (المصرف) إلى البائع الذي يلتزم بتسليمه سلعة معينة محددة في أجل معلوم، فهو بيع آجل بعاجل، فالأجل هو السلعة المباعة التي يتعهد البائع بتسليمها بعد أجل محدد، والعاجل هو الثمن الذي يدفعه المشتري.

المطلب الثاني: ضوابط المصارف الإسلامية

يختص هذا المطلب ببيان أهم الضوابط الشرعية التي تحكم البنوك الإسلامية، حيث يؤدي إلى تحسين المعاملات المالية بين الأفراد ونذكر منها:[1]

أولا: قاعدة الأمور بمقاصدها

وهي تعني أن كل قول أو عمل إنما هو بالمقصد الذي يريد صاحبه أن يحققه، أو بالغاية التي يريد الوصول إليها من وراء قوله أو عمله، فإذا تكلم فالعبرة من كلامه أو حركته بما يقصد أو يريد، وبعبارة أخرى تقاس الأعمال والأقوال بمقاييس النوايا الحسنة أو السيئة للفاعل أو القائل.

ثانيا: قاعدة التسيير ورفع الحرج

والمراد من التسيير والتسهيل بحيث تكون الأحكام الشرعية في مقدور المكلف، بمعنى أن يقوم بها من غير عسر أو حرج، أو بدون مشقة والمراد من الحرج الضيق، فإذا صار العبد في حالة لا يستطيع القيام بالعبادة على النحو المعتاد فإن الله سبحانه وتعالى يرخص له في أدائها حسب استطاعته، وفي هذا الحرج عن العباد.

ثالثا: الضرورات تبيح المحظورات بضوابطها

ويقصد بذلك أنه في حالة الضرورة يحول الحرام شرعا إلى حلال، ولهذه الضرورة ضوابط شرعية، ولا يجب أن تترك لهوى النفس، وأحيانا تنزل الحاجة منزلة الضرورة.

رابعا: قاعدة الضرر لا يزال

ومعناها أن الله عز وجل قد شرع لعبادة الأحكام التي تصلح أحوالهم في الدنيا والآخرة، وتزيل عنهم ما يضر به أو يؤذيهم، فإذا وقع الإنسان في حالة من الضرر الشديد جاز له على سبيل التخلص من الضرر أن يلجأ إلى الوسيلة التي يتفادى بها ما جلبه من ضرر.

خامسا: قاعدة اليقين لا تزول بالشك

ومعناه إبقاء الحكم على ما كان عليه حتى يقوم الدليل على تقييده أو انتقاله، فالحال القائم يقين مبني على دليل والحال المطلوب الانتقال إليه يحتاج دليل أقوى.

---

[1] WWW.islamique.com تاريخ الإطلاع يوم 12 أفريل 2022 على الساعة 14:00

سادسا: قاعدة العادة المحكمة

والعادة هو ما اعتاد الناس وجري عليه العرف بينهم في مكان معين وزمان معين لفعل معين، وتحكيم العادة لا يكون إلا إذا انعدم وجود مصدر أقوى منه من ناحية التشريع حيث لا يوجد نص من قرآن أو سنة ولا يوجد إجماع، كما لا يوجد إمكان لتطبيق قواعد القياس حيث أن الواقعة الجديدة لا نظير لها في القضايا القديمة، عند ذلك يكون العرف أحد المصادر الممكنة للحكم في الواقعة.

سابعا: قاعدة الغنم بالغرم

ويقصد بها أن الحق في الحصول على النفع أو الكسب (العائد أو الربح) يكون بقدر تحمل المشقة أو التكاليف (المصروفات أو الخسائر أو المخاطر)، وبعبارة أخرى فإن الحق في الربح يكون بقدر الاستعداد لتحمل الخسارة، وهذه القاعدة تمثل أساس فكريا قويا لكل المعاملات التي تقوم على المشاركات والمعارضات، حيث يكون لكل طرف فيها حقوقا تقابل أو تعادل ما عليه من التزامات، على أن الالتزامات تكون على ثلاثة أنواع هي:

التزام بمال أو التزام بعمل أو التزام بضمان، وهذه هي الأسباب الثلاثة التي تسبب لصاحبها الحق في الحصول على الربح أو الغنم مع ما اتفق عليه العلماء، ومن ثم فغن لهذه القاعدة أهمية كبيرة في المعاملات المصرفية الإسلامية، حيث تؤثر في أمرين أحدهما: أن يحصل المصرف على ربح أو عائد أو عوض من حيث الأصل، وثانيها: تحديد النسبة أو المقدار أو القيمة التي يحصل عليها.

ثامنا: قاعدة الخراج بالضمان

ويقصد بها أنها من ضمن أصل شيء جاز له أن يحصل على ما تولد عنه من عائد، فبضمان أصل المال، يكون الخراج (أي ما خرج منه) المتولد عنه جاز الانتفاع لمن ضمن، لأنه يكون ملزما باستكمال النقصان المحتمل الحدوث –إن حدث – وجبر الخسارة إن وقعت، ولهذه القاعدة علاقة بالقاعدة السابقة، لأنها قد تدخل تحتها من حيث الخراج غنم والضمان غرم، ولا يخفى أن لهذه القاعدة أثر كبير في الأعمال المالية والمصرفية حيث تؤثر في عملية توزيع النتائج المالية في المصارف الإسلامية.

تاسعا: مشروعية الغاية ومشروعية الوسيلة

يعني ذلك أن تكون الغاية من المعاملات المشروعة، والوسائل التي تستخدم لتحقيقها مشروعة، وأن الوسائل التي تؤدي إلى معاملات محرمة، وهذا يتلخص في المقولة " مشروعية الغاية ومشروعية الوسيلة".

عاشرا: المحافظة على الأموال

ويعني ذلك أن المسلم يأخذ بالأسباب في المعاملات المالية التي تحمي من الهلاك وعدم تعرضه للمخاطر المالية التي تقود إلى الضياع، كما يتخذ التدابير اللازمة للمحافظة على المال من السرقة والابتزاز والرشوة.

المطلب الثالث: أوجه التشابه والاختلاف بين البنوك الإسلامية والتقليدية

هناك الكثير من أوجه التشابه بين البنوك التقليدية والإسلامية، ولكن الاختلاف يكمن في الوسائل والأدوات التي تحقق النتائج، وفيما يلي بعض أوجه الاختلاف والتشابه بين هذه البنوك [1]:

[1] نعيم نصر داوود، مرجع سابق، ص ص: 69، 70.

الجدول رقم (02): أوجه التشابه والاختلاف بين البنوك الإسلامية والتقليدية

رقم	البنوك التقليدية	البنوك الإسلامية
1	تهدف إلى حشد مدخرات المتعاملين وتوجيهها نحو قنوات الاستثمار المختلفة حسب الأسس المتبعة في البنوك التجارية.	تهدف إلى حشد المدخرات وتوجيهها نحو قنوات الاستثمار على أساس إسلامي ووفق مبادئ الشريعة الإسلامية.
2	تقوم بقبول الودائع على أساس سعر الفائدة المحدد سلفا وبغض النظر عن نتائج الأعمال ويكون سعر الفائدة عامل جذب للودائع.	تقوم بقبول الودائع على أساس مشاركتها في الأرباح في حال تحققها وعلى ضوء نتائج الأعمال المتحققة.
3	يقوم عمل البنوك التجارية على أساس المتاجرة بالقروض.	يقوم عمل البنك الإسلامي على أساس التجارة والبضائع.
4	الودائع في البنوك التجارية تمثل دينا عليها ويجب ردها عند الطلب	تعتبر الودائع الجارية أمانة لدى البنك الإسلامي له غنمها وعليه غرمها، أما الودائع الاستثمارية فهي حسابات مشاركة في الربح والخسارة.
5	معيار استثمار الأموال في البنوك التجارية يقوم على أساس الربحية حتى ولو كانت مجالات الاستثمار غير شرعية.	معيار استثمار الأموال في البنوك الإسلامية يقوم على أساس الربحية ومجالات الاستثمار المشروعة.
6	تكديس الثروات والنمو غير المتوازن في قطاعات الاقتصاد	تعمل على تقوية الروابط الاجتماعية من خلال أعمالها المختلفة مثل: المضاربة، المشاركة، المرابحة، الإيجار، الإستصناع.
7	تحصل على فوائد تأخير عند التأخر في السداد	لا تقوم البنوك الإسلامية بالحصول على فوائد تأخير عند التأخر في السداد.

المصدر: نعيم نصر داوود، مرجع سبق ذكره، ص ص: 69، 70.

خلاصة الفصل

تعتبر المصارف الإسلامية مؤسسات مالية مصرفية، واجتماعية، وتنموية، تقوم على تلقي الأموال من مختلف المتعاملين للقيام بالوظائف والأنشطة المتوافقة مع الشريعة الإسلامية، وتهدف من خلال ذلك إلى تحقيق مجموعة من الأهداف التي تخدم الفرد والمجتمع والاقتصاد ككل، تعمل المصارف الإسلامية جنب إلى جنب مع المصارف التقليدية، غير أن ما يميزها هو ابتعادها عن التعامل بالفائدة سواءا في تقديم الخدمات المصرفيةان أو في العمليات التمويلية والاستثمارية، التي اجمع الفقهاء على حرمتها باعتبارها من الربا المحرمة في كتاب الله والسنة النبوية الشريفة.

ورغم ذلك، فإن المصارف التقليدية تفرض وجودها على الساحة المصرفية، وتعتبر منافسا ذا خبرة طويلة بمقارنتها بالمصارف الإسلامية، وهو الأمر الذي جعل هذه الأخيرة مطالبة باستحداث منتجات تمويلية واستثمارية لاستقطاب أكبر شريحة من المتعاملين، ويكون ذلك من خلال تبني مفهوم الصيرفة الإسلامية، وهذا ما يستدعي البحث في أهميتها ودورها في تطوير الاقتصاد الإسلامي العالمي.

الفصل الثاني:

الاطار النظري للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تمهيد

يزداد الاهتمام بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في معظم اقتصاديات الدول النامية، نظرا للدور الذي أصبحت تؤديه هذه المؤسسات وكذا للمكانة الإستراتيجية التي تحتلها في ظل التحولات الإقليمية والدولية.

وتعد إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة إلى جانب إشكالية النمو من بين أهم الصعوبات التي تواجهها.

وفي هذا الفصل سنحاول التعريف بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومن أجل ذلك خصصنا المبحثين التاليين إلى:

المبحث الأول: ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المبحث الثاني: دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأهم عوامل نجاحها والمشاكل التي تواجهها.

المبحث الأول: ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

بالرغم من الدور الكبير الذي تلعبه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ارتقاء اقتصاديات الدول النامية والمتقدمة على حد سواء، إلا أنه لا تزال هناك مجموعة من الإشكاليات والتساؤلات التي تواجه هذه المؤسسات منها ما هو متعلق بتعريفها، ومنها ما يتعلق بأشكالها وخصائصها وهذا ما يترتب عنه صعوبات كبيرة أمام المهتمين بهذا النوع من المؤسسات بشأن السياسة التي يتعين اختيارها من أجل مواصلة النهوض ودعم وترقية هذه المنظومة المؤسساتية التي تتجسد في منظومة المؤسسات المتوسطة والصغيرة.

المطلب الأول: تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يتحدد بالغرض الذي وضعت من أجله فقد يكون الغرض تنظيميا أو إحصائيا أو تخطيطا، ونظرا لصعوبة وضع تعريف موحد لهذه المؤسسات على المستوى الدولي فقد اتجهت بعض الهيئات إلى وضع تعريف لتلك المؤسسات لكل دولة على حدا.

تعرف بعض الدول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كما يلي:

أولا: تعريف الولايات المتحدة الأمريكية

عرفت سنة 1953 بكونها تلك المؤسسات التي تمتلك وتسير بصفة مستقلة ولا تسيطر على مجال العمل الذي تنشط فيه، وقد اعتمد على كل من معايير عدد العمال وحجم المبيعات في التعريف بها، وذلك وفق ما يلي:[1]

- **مؤسسة الخدمات والتجزئة:** من 1 إلى 5 مليون دولار كمبيعات سنوية.
- **مؤسسة التجارة بالجملة:** من 5 إلى 15 مليون دولار كمبيعات سنوية.
- **المؤسسات الصناعية:** عدد العمال 250 عامل.

ثانيا: تعريف الإتحاد الأوروبي: واعتمد الاتحاد الأوروبي في تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وذلك في أفريل 1996 على ثلاثة معايير وهي: عدد العمال، ورقم العمال، واستقلالية المؤسسة، وقد فرق الاتحاد الأوروبي في تعريفيه بين المؤسسات المصغرة والمؤسسات الصغيرة والمؤسسات المتوسطة كما يلي:

- المؤسسات المصغرة هي المؤسسة التي تشغل من 1 إلى 9 عمال.

[1] مشري محمد الناصر، "**دور المؤسسات الصغيرة والمصغرة في تحقيق التنمية المحلية المستدامة**"، مذكرة تخرج مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير للعلوم الاقتصادية، إستراتيجية كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية مدرسة الدكتوراه: إدارة الأعمال والتنمية المستدامة، جامعة فرحات عباس سطيف 2008-2011 م، ص ص: 9-10.

❖ المؤسسات الصغيرة هي التي توافق معايير الاستقلالية وتشغل من 10 إلى 49 عاملا، وتنجز رقم أعمال سنوي لا يتجاوز 7 ملايين أورو، أو لا تتعدى ميزانيتها السنوية 5 ملايين أورو.

❖ المؤسسات المتوسطة هي تلك المؤسسات التي توافق معايير الاستقلالية، وتشغل من 50 إلى 250 عاملا، ولا يتجاوز رقم أعمالها 40 مليون أورو، ولا تتعدى ميزانيتها السنوية 27 مليون أورو.[1]

ثالثا: تعريف البنك الدولي

يميز البنك الدولي عن طريق قرعة للمؤسسة الدولية للتمويل، بين ثلاث أنواع من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي:

- **المؤسسة المصغرة:** وشروطها أن يكون عدد موظفيها أقل من 10، وإجمالي أصولها أقل من 100000 دولار أمريكي، ونفس الشرط السابق ينطبق على حجم المبيعات السنوية.

- **المؤسسة الصغيرة:** وهي التي تضم أقل من 50 موظفا، وتبلغ أقل من 03 مليون دولار أمريكي، وكذلك الحال بالنسبة لحجم المبيعات السنوية.

- **المؤسسة المتوسطة:** ويبلغ عدد موظفيها أقل من 30 موظفا، أما أصولها فهي أقل من 15 مليون دولار أمريكي، ونفس الشيء ينطبق على حجم المبيعات السنوية.[2]

رابعا: تعريف السوق الأوروبية المشتركة

ويعتبر تعريف المشروع الصغير هو كل منشأة تمارس نشاطا اقتصادي ويقل عدد العاملين بها عن 100 عامل، بينما تتبنى ألمانيا وهي إحدى دول السوق الأوروبية المشتركة تعريفا آخر للمشروعات الصغيرة، حيث تعتبرها كل منشأة تمارس نشاطا اقتصادي ويقل عدد العمال فيها عن 200 عامل.[3]

من خلال هذه التعاريف يمكن أن نعرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أنها: " مجموعة المشروعات التي تقوم بالإنتاج على نطاق صغير وتستخدم رؤوس أموال صغيرة وتوظف عددا محدودا من الأيدي العاملة وتتبع أسلوب الإنتاج الحديث أي يغلب على نشاطها الآلية وتطبيق مبدأ تقسيم العمل".

المطلب الثاني: خصائص ومميزات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تمتاز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بجملة من الخصائص والمميزات التي تميزها عن باقي المؤسسات، ويمكن تلخيصها:[4]

---

[1] سمير هربان، "**صيغ وأساليب التمويل بالمشاركة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتحقيق التنمية المستدامة**"، أطروحة لنيل شهادة الماجستير، علوم التسيير: اقتصاد دولي، جامعة فرحات عباس – سطيف– 2014، ص: 22.

[2] مطهري كمال، "**دراسة مقارنة بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**"، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير في الاقتصاد، كلية العلوم الاقتصادية، علوم التسيير والعلوم التجارية، مالية دولية، جامعة وهران، 2011–2012، ص: 49.

[3] سليمان ناصر، عواطف محسن، تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالصيغ المصرفية الإسلامية، الملتقى الوطني حول الاقتصاد الإسلامي واقع ورهانات المستقبل، المركز الجامعي غرداية، فيفري 2011.، ص: 3.

[4] عمر فرحاتي، مرجع سبق ذكره، ص:10.

- **سهولة الانتشار والتأسيس:** وذلك نظرا لصغر حجم رأس مالها وسهولة إنشائها من حيث قصر الوقت اللازم لإعداد دراسات تأسيسها وسهولة انجاز المباني وخطوط الإنتاج، وانخفاض المصاريف الإدارية وسهولة تصميم هياكلها التنظيمية.
- **سهولة الإدارة:** تمتاز بسهولة الإدارة والقيادة والتوجيه، والوضوح في تحديد الأهداف وتوجيه جهود العاملين نحو أفضل السبل، كما أن مالك المؤسسة في الغالب هو مديرها إذ يتولى العمليات الإدارية والفنية والمالية.
- **المرونة العالية وقدرتها الفائقة على التكيف مع مختلف المتغيرات:** تمتاز بمرونتها في الإنتاج وقدرتها على التكيف مع متغيرات البيئة الخارجية وبرامج التسويق وبالتالي تصبح أكثر استجابة لحاجات السوق.
- **انخفاض مستوى التكنولوجيا المستخدمة:** تمتاز باستخدام تكنولوجيا منخفضة وهذا ما يتلائم مع ظروف الدول النامية، وخصوصا وأن هذه التقنيات تكون بتكلفة منخفضة ومتوفرة في الأسواق المحلية.
- **الاعتماد على السوق المحلي:** غالبا ما تكون المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على اتصال وثيق مع المجتمع المحلي، حيث تأخذ هذه المؤسسات من المجتمع المحلي موقعا لعملياتها الإنتاجية، إذ أن المالك والعاملين ينتمون لنفس هذا المجتمع، وهذا بدوره يؤدي إلى اكتساب المؤسسة خبرة كبيرة في معرفة سلوك وأذواق المستهلكين، وسبل إشباع حاجاتهم وحجم الطلب الحالي والمستقبلي على منتجاتهم.
- **انخفاض تكلفة العمالة:** تستخدم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تقنية إنتاجية أقل تعقيدا وأقل كثافة رأسمالية، وبالتالي تمتلك القدرة على استيعاب العمالة لاسيما وأن انخفاض تعقيد التقنية فيها يجعل التدريب على استخدامها أكثر يسرا.

المطلب الثالث: أشكال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تنقسم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة غلى عدة أشكال، وهذا بسبب تنوع المجالات والأنشطة التي تعمل من خلالها وفيها هذه المؤسسات، ويمكن تلخيص أهم الأشكال التي يمكن أن تكون عليها المؤسسات المتوسطة والصغيرة فيما يلي:

أولا: تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أساس توجيهها

تصنف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على حسب توجهها إلى:[1]

1. **المؤسسات العائلية:** ويكون مكان إقامتها أو نشأتها المنزل، حيث تستخدم الأيدي العاملة العائلية، وتنشئ بمساهمة أفراد العائلة وتنتج منتجات تقليدية للسوق وبكميات محدودة.
2. **المؤسسات التقليدية:** يقترب أسلوب تنظيمها من النوع الأول لكونها تستخدم العمل العائلي في إنتاج منتجات تقليدية، أو منتجات (نصف مصنعة) لفائدة المصانع التي ترتبط معها من خلال عقد تجاري، وتتميز عن المؤسسات العائلية بكونها قادرة على الاستعانة بالعامل الأجير، وتتميز كذلك – المؤسسة التقليدية– باستقلاليتها عن المنزل بمكان مستقل، وهناك تشابه كبير فيما يخص النوعين لكونهما يعتمدان بشكل كبير على كثافة رأس المال البشري.
3. **المؤسسة المتطورة والشبه متطورة:** تتميز هذه المؤسسات بكونها تستخدم فنون وأساليب الإنتاج الحديث سواءا من ناحية استخدام رأس المال أو من ناحية تنظيم العمل أو من ناحية التكنولوجيا المستخدمة أو المنتجات التي يتم صنعها بطريقة عصرية ومنظمة وطبقا للمعايير والمقاييس العالمية.

ثانيا: تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب طبيعة المنتجات

تصنف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أساس طبيعة المنتجات إلى الفئات التالية:[2]

1. **مؤسسات إنتاج السلع الاستهلاكية:** هذه المؤسسة متخصصة في إنتاج:
   - المنتجات الغذائية.
   - منتجات الجلود والأحذية والنسيج.
   - تحويل المنتجات الفلاحية.
2. **مؤسسات إنتاج السلع الوسيطة:** وهي تجمع المؤسسات التي تختص في:
   - صناعة مواد البناء.
   - صناعة تحويل المعادن.
   - المحاجر والمناجم,
   - الصناعات الكيماوية والبلاستيك.

---

[1] مشري محمد الناصر، مرجع سبق ذكره، ص: 13.

[2] بن عزة هشام، "**دور القرض الإيجاري " Leasing " في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**"، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجيستر، كلية العلوم الاقتصادية، علوم التسيير والعلوم التجارية، مالية دولية، جامعة وهران، 2011–2012، ص ص: 21–22.

3. مؤسسات إنتاج السلع التجهيزية

تختلف مؤسسة إنتاج سلع التجهيز عن سابقتها في كونها تعتمد على تكنولوجيا متطورة وعالية ذات كثافة ورأس مال، بالإضافة إلى المعدات والأدوات، الأمر الذي لا ينطبق وخصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، لهذا فعن مجال تدخل هذه المؤسسات يكون ضيق ويشمل بعض الفروع، كإنتاج وتركيب بعض المعدات البسيطة، هذا بالنسبة للبلدان المصنعة، أما بالنسبة للبلدان النامية فيكمن نشاطها في تصليح الآلات، استخراج المعادن.

– هذا التصنيف بساعد على إبراز أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، إذ أنها تنشط في مختلف فروع النشاط الاقتصادي.

ثالثا: تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أساس تنظيم العمل

حسب هذا التصنيف يمكن لنا التفريق بين نوعين من المؤسسات هما:[1]

1. مؤسسة غير مصنعة:

وهي ممثلة في الإنتاج العائلي (إنتاج مخصص للاستهلاك الذاتي) والنظام الحرفي (عمل في المنزل ورشات حرفية) ويعد الإنتاج العائلي أقدم شكل من حيث التنظيم أما النظام الحرفي فهو يقوم به شخص أو عدد من الأشخاص ويكون في الغالب يدوي لإنتاج سلع حسب طلبيات الزبائن.

2. مؤسسة مصنعة:

وهي ممثلة في النظام الصناعي للورشة المنزلية (عمل صناعي في المنزل، ورشة شبه مستقلة، مصنع صغير ونظام التصنيع (مصنع متوسط) مصنع كبير))، فهذا النوع من المؤسسات يقوم بالجمع بين المصانع الصغيرة والمصانع الكبيرة، ويتميز هذا النوع من المؤسسات باستخدام أساليب التسيير الحديثة وتعقيد العملية الإنتاجية وكذلك من حيث نوع السلع المنتجة واتساع الأسواق.

[1] قشيدة صوراية، "**تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**"، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، جامعة الجزائر 3، سنة 2011– 2012، ص: 26.

3. المؤسسات المقاولة:

جدول رقم (03): تصنيف المؤسسات المتوسطة والصغيرة والمصغرة على أساس تنظيم العمل

الإنتاج العائلي	النظام المصرفي		النظام الصناعي للورشة المنزلية		نظام المصنع		
الإنتاج المخصص للاستهلاك الذاتي	عمل في المنزل	ورشات حرفية	عمل صناعي في المنزل	ورشة شبه مستقلة	مصنع صغير	مصنع متوسط	مصنع كبير
1	2	3	4	5	6	7	8

المصدر: مشري محمد ناصر، مرجع سبق ذكره ص: 15.

يعبر عنه في الجدول بنظام المنزلية والورشات المتفرقة (4، 5) وهي نوع من الترابط بين الترابط الهيكلين مؤسستين حيث توكل إحداهما للأخرى مهام معينة تطبق وفق شروط محددة وعادة ما تكون المؤسسة الموكلة كبيرة والمؤسسة الموكل صغيرة.

ومن خلال ما سبق يمكن القول أن المقاولة من الباطن تعتبر من أهم أشكال التكامل الاقتصادي وهي تجسد التعاون أين يلجأ أحد معينيه الذي يسمى المقاول إلى شخص آخر يسمى المقاول من الباطن لإنجاز المشروع أو جزء منه وذلك من خلال إما التعاون المباشر أو التعاون غير المباشر.[1]

رابعا: تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب التوجيه القانوني:

إن الشكل القانوني للمؤسسات يتفق وطبيعة النظام السياسي السائد، ففي الأنظمة الليبرالية تسود أشكال الملكية الخاصة، بينما في الأنظمة الاقتصادية الموجهة يكون تدخل الدولة كبيرا، وتكون المؤسسة إما: ملكية عامة، تعاونية، ملكية خاصة.[2]

[1] مشري محمد الناصر، مرجع سبق ذكره، ص:15.

[2] قارة ابتسام، "**دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تطوير القطاع السياحي بالجزائر**"، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، تسويق دولي، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2011– 2012، ص: 23.

المبحث الثاني: دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأهميتها وأهم عوامل نجاحها والمشاكل التي تواجهها

تلعب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أهمية اقتصادية بالغة على الصعيدين الاقتصادي والاجتماعي، فهناك العديد من المشاكل والصعوبات سواءا داخل المؤسسة في حد ذاتها أو خارجها حيث تواجه هذه المؤسسات تحديات مختلفة تتمكن من تخطي بعضها وترافقها تحديات أخرى طوال حياة المؤسسة.

المطلب الأول: دور وأهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

يتفق الباحثون حول مسألة مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الحياة الاقتصادية والاجتماعية، إلا أن تلك المساهمة تختلف من نظام إلى آخر، وسنحاول فيما يلي إبراز مدى دورها وأهميتها:

أولا: دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تلعب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أدوارا أساسية متمثلة في:[1]

- **إرضاء الحاجات الآنية للشعب:** إن الهدف الأساسي من خلال إنشاء برنامج تنموي يرتكز على المؤسسة الصغيرة والمتوسطة، هو إنتاج سلع وسيطة وسلع استهلاكية، فأحد أهم المبادئ المسيطرة على الصناعات المحلية هو إرضاء الحاجات الآنية للمستهلكين سواءا بإنتاج مواد تعوض المنتجات المستوردة أو بتوسيع سلسلة منتجات الاستهلاك النهائي.

- **توزيع المداخيل:** المؤسسة الصغيرة والمتوسطة تشكل مصدر الدخل من خلال الأجور المقدمة للمستخدمين فيها وتساهم في توسيع الوعاء الضريبي الذي يهم الجباية وبالتالي تعتبر مصدرا جديدا لتنمية إيرادات الدولة من خلال الاقتطاعات الضريبية المختلفة ودفع فوائد القروض فيما يخص البنوك.

- **خلق مناصب شغل:** تساهم المؤسسة الصغيرة والمتوسطة بشكل إيجابي في توظيف مناصب شغل دائمة وتوزيعها على مختلف القطاعات المختارة عند الاستثمار.

- **خلق توازن جهوي:** تعتبر المؤسسة الصغيرة والمتوسطة إحدى عوامل التنمية الاقتصادية الريفية، وذلك لأن التنمية الاقتصادية والاجتماعية تتطلب توجيه عدد من الاستثمارات نحو المناطق الريفية، ومن

[1] بوهنة علي، بلحاج فراجي، "**مؤسسات الصغيرة والمتوسطة وسبل تدعيم قدراتها التنافسية**"، بحث مقدم بمعهد العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير جامعة بشار، ص ص: 8-9.

التجارب التي صارت مضرب الأمثال عند الاقتصاديين بين الرأسماليين هي التجربة اليابانية التي تعتمد على التعاون بين الريف والمدن، فالمصنع في هذه الأخيرة يصنع تصميمات اعتمادا على المواد الأولية التي يتحصل عليها من هذا المصنع الكبير، ويعتبر ذلك تكاملا اقتصاديا جغرافيا واضحا أثبت نجاحه من خلال إتقان العمل الصناعي.

- **خلق القيمة المضافة:** وذلك من خلال مبادلات السلع والمنتجات أي إنتاج وتوزيع واضح ذو مستوى عالي، وعلى هذا فإن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تخلق قيمة مضافة معبر عنها بالفرق بين التكلفة المحتملة والأرباح والإيرادات المحققة.

- **توفير المواد الأولية للمؤسسات الكبيرة:** مما يساعد على تقليل تكاليف التخزين وزيادة حجم المبيعات.

- **امتصاص فوائد الأموال العاطلة والمدخرات والعمل على تشغيلها والمشاركة في أرباحها.**

ثانيا: أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

لهذه المؤسسات أهمية كبيرة في الاقتصاد فهي تشكل الركيزة الأساسية لاقتصاديات معظم الدول نظرا لمساهمتها الكبيرة في التنمية والدخل، يمكن إجمال هذه الأهمية فيما يلي:[1]

- التنمية الإقليمية للمناطق الريفية وخلق نوع من التوازن في إعادة توزيع الدخل.

- توفير مناصب الشغل للسكان والتقليص من معدلات البطالة ففي أغلبية الدول تساهم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بما يزيد عن النصف من مناصب العمل فمثلا تشكل حوالي

(70) السبعين بالمائة في بلجيكا، إسبانيا، اليونان، ايرلندا، البرتغال واليابان من إجمالي اليد العاملة، هذا إضافة إلى ظهور مؤسسات صغيرة ومتوسطة تنشط خارج محيط دولتها (متعددة الجنسيات).

- المساهمة في الدخل القومي للدول من خلال الزيادة في الإنتاج الوطني.

- المساهمة في الناتج الخام PIB الداخلي، حيث تشير بعض الإحصائيات إلى أنه:

- في الاتحاد الأوروبي توفر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 60 % من مناص العمل الإجمالية، وتساهم ب 40 % من رقم الأعمال لمجموع المؤسسات.
- في الولايات المتحدة الأمريكية توظف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 52 % من مجموع اليد العاملة النشيطة وتساهم بما هو نسبته 50 % في الناتج الخام في تونس.

[1] بوسنة كريمة، "**البنوك الأجنبية كمصدر لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**"، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، مالية دولية، جامعة أبي بكر بلقايد –تلمسان– 2010–2011، ص ص: 115–116.

- في كندا توظف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 50 % من مجموع اليد العاملة النشيطة وتساهم بما هو نسبته 28 % في الناتج الداخلي.

وبالرغم من أهمية هذا القطاع ومساهمته في عملية التنمية إلا أنه يضل يواجه مجموعة من العراقيل سواءا تعلق الأمر بعدم وضوح السياسات التي تنظم قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، أو بمشاكل التمويل في ظل عدم كفاية الموارد.

المطلب الثاني: أهداف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

هناك العديد من الأهداف التي ترمي إليها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نذكر منها:[1]

- ترقية روح المبادرة الفردية والجماعية، باستخدام أنشطة اقتصادية سلعية أو خدمية لم تكن موجودة من قبل، وكذا إحياء أنشطة تم التخلي عنها لأي سبب كان.
- إعادة إدماج المسرحين من مناصب عملهم جراء الإفلاس لبعض لمؤسسات العمومية، أو بفعل تقليص العمالة فيها جراء إعادة الهيكلة أو الخوصصة وهو ما يدعم إمكانية تعويض بعض الأنشطة المفقودة.
- استحداث قرص عمل جديد بصورة مباشرة وهذا لمستحدثي المؤسسات، أو بصورة غير مباشرة عن طريق استخدامهم لأشخاص آخرين، ومن خلال الاستحداث لعرض العمل يمكن أن تتحقق الاستجابة السريعة للمطالب الاجتماعية في مجال الشغل.
- استعادت كل حلقات الإنتاج غير المربحة وغير الهامة التي تخلصت منها المؤسسات الكبرى من أجل إعادة تركيز طاقاتها على النشاط الأصلي، وقد بينت دراسة أجريت على مؤسسة عمومية اقتصادية في قطاع الانجاز والأشغال الكبرى أنه يمكن عن طريق التخلي والاستعادة إنشاء 15 مؤسسة صغيرة.
- يمكن أن تشكل أداة فعالية لتوطين الأنشطة في المناطق النائية، مما يجعلها أداه هامة لترقية وتثمين الثروة المحلية، وإحدى وسائل الاندماج والتكامل بين المناطق.
- يمكن أن تكون حلقة وصل في النسيج الاقتصادي من خلال مجمل العلاقات التي تربطها باقي المؤسسات المحيطة والمتفاعلة معها والتي تشترك في استخدام نفس المدخلات.
- تمكين فئات عديدة من المجتمع تمتلك الأفكار الاستثمارية الجيدة ولكنها لا تملك القدرة المالية والإدارية على تحويل هذه الأفكار غلى مشاريع واقعية.

[1] كالي عبد الكريم، بورقبة قويدر، الثلاثية الجديدة: الابتكار الأخضر والاقتصاد الأخضر والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وإشكالية التنمية المستدامة، متاحة على الموقع الإلكتروني: www.asjp.cerist.dz ، تم الاطلاع عليها يوم: 12 مارس 2022 على الساعة 00: 11 .

- تشكل إحدى مصادر الدخل بالنسبة لمستحدثيها ومستخدميها، كما تشكل مصدرا إضافيا لتنمية العائد المالي للدولة من خلال الاقتطاعات والضرائب المختلفة.
- تشكل إحدى وسائل الإدماج للقطاع غير المنظم والعائلي.

المطلب الثالث: عوامل نجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأهم مشاكلها

سنحاول في هذا المطلب القيام بتحديد عوامل نجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والتطرق إلى مختلف المشاكل والعقبات التي تعترض طريقها.

أولا: عوامل نجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أن تتمكن من حيازة بعض الصفات حتى يمكن لها النجاح والتفوق على غيرها في مجال عملها وهذه العوامل التالية يمكن أن تساعد المؤسسة على النجاح:

1- صفات المدير الناجح: إن المؤسسات الناجحة تنطلق من كون مديرها تتمثل فيه بعض الصفات الضرورية لنجاح المؤسسة في حد ذاتها ونذكر بعض الصفات الواجب توفرها:

- ✓ القدرة على خلق فرصة في العمل وتجنب العقبات بحس التوقع والبصيرة.
- ✓ قادر على أن يعزل مؤسسته عن العوامل السلبية.
- ✓ التواجد في مكان العمل وحل المشكلات.
- ✓ الاهتمام بتوظيف عوامل الإنتاج بالمؤسسة لتحقيق أكثر ربح.
- ✓ خلق روح الفريق الواحد في العمل والاهتمام بالعاملين.
- ✓ إمكانية تغيير وجهة نظره متى تبين أنه على خطأ.

فالمدير الناجح يعني أنه قادر على قيادة المؤسسة بشكل جيد نحو نجاح لما يمتلكه من صفات ويتميز بخصائص، بحيث لديه القدرة على مزج المسائل التي تصعب على غيره من أجل السير بالمؤسسة إلى بر الأمان في سوق شديد المنافسة.[1]

2- الخصوصيات التنظيمية: تتميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تحقق نجاحا عادة بتنظيم غير مركزي وتساهمي، وتعرف تغيرات تنظيمية متعددة وهيكلة وظيفية، وهي في اتصال مباشر ومستمر مع التكنولوجيا الجديدة لتسيير الإنتاج، وتعتمد في ذلك على التقنيات الحديثة، كما تستعمل أدوات رسمية ومؤشرات التسيير الاستراتيجي والتكنولوجيا الحديثة والاتصالات، حيث أن أغلبها لها موقع انترنيت وتستعمل البريد الإلكتروني في الاتصال الداخلي والخارجي.[2]

---

[1] مدخل خالد، "**التأهيل كآلية لتطوير تنافسية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**"، رسالة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص تحليل اقتصادي، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم تجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 3، سنة 2011- 2012، ص: 45.

[2] نفس المرجع، ص: 45.

3- **قوة العلاقة بالقوى التنافسية:** تتوصل المؤسسة إلى تحقيق وضعية تنافسية ملائمة مع القوى التنافسية (زبائن، موردون، الدخلاء الجدد إلى القطاع، السلع البديلة، إضافة إلى المنافسين المباشرين في القطاع).

وبالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة فإن النمو الذي تحققه يعود في جزء منه إلى يقظتها الدائمة للتفاعلات التي تحيط بها، وتقربها من القوى التنافسية لمعرفة طريقة مواجهتها.[1]

4- **آليات إدارة متكيفة مع التطور:** إن نجاح المؤسسات إذا ما أريد له الاستمرارية فإنه يستند على وجود قابلية استيعاب وفهم جيد للتطور مرتبط بالجوانب التنظيمية والإدارية، وتعتبر هذه الآليات كونها تساعد على البدء بالخطوة الصحيحة، وإن معرفة حجم السوق يساهم في تحديد رأس المال الكافي للبدء بالأعمال، ويتطلب الأمر أن يكون صاحب العمل مبدعا في الحصول على المال اللازم لقيام العمل، وفي الغالب تكون القروض من الأصدقاء والمعارف أو الائتمان من البنوك والاتحادات المالية أو توليفه من هذه الوسائل تساهم إما في نجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أو عكس ذلك إذا لم تدرس بعناية.[2]

5- **الحصول على عاملين أكفاء وجذب متميزين والمحافظة عليهم:** إن المؤسسات قد لا يوجد لديها الوقت الكافي وعمليات الاختيار المعقدة والمطولة للعاملين لذلك يتطلب الأمر أن تعبر هذه الجوانب الأهمية البالغة لكون نجاح العمل يرتبط بقدرة إدارته على حسن الاختيار والتدريب والتحفيز لهؤلاء العاملين وتوظيفهم والحصول على أفضل ما لديهم من قدرات، وإن العاملين اليوم يمثلون أهم الموارد في المؤسسات، فلا يكفي أن تمتلك المؤسسة الموارد الملموسة مثل الأموال والمباني والأراضي، بل أصبحت الموارد غير الملموسة مثل العاملين تلعب دورا مهما في تحقيق ميزات تنافسية، ويعبر اليوم عنها بكونها رأس مال فكري حيث المهارات والمعرفة والقدرة على التعامل مع المعلومات وتحقيق نجاح المؤسسة.[3]

6- **المالك والمالكون لديهم أهداف محددة:** يعرف مدير العمل أو مالكه تحديد أهداف واضحة وصريحة لذلك العمل، أن هذه المعرفة تتجسد بوجود إجابات دقيقة وواضحة على العديد من الأسئلة من قبيل ما هي الأهداف العامة للمؤسسة؟ لماذا وجدت المؤسسة وماذا تخدم؟ ما هي أهداف الأفعال في الأمد القصير؟

---

[1] نفس المرجع السابق ، ص: 45.

[2] نفس المرجع ، ص: 46.

[3] نفس المرجع، ص: 46.

– إذا لم تكن هذه الأسئلة قد عرضت بوضوح، وأن العاملين لم تناقش معهم ولم يستوعبوها بما فيه الكفاية، فإن المؤسسة ستكون معاقة في طريق نموها وازدهارها.[1]

7- المعرفة الممتازة بالسوق: تستطيع المؤسسات المتوسطة والصغيرة بواسطة منتجاتها (السلع والخدمات) وسلوك عاملها، وردود أفعال المنافسين لها النجاح أو الفشل في خلق زبائنها الخاصين لها، ويرى العديد من الباحثين أن العلاقة الحميمة بين المؤسسات والزبائن هي السر وراء نجاح هذه الأعمال، حيث أن هذا النمط من العلاقات يسمح للمؤسسات بتقديم خدمات شخصية تفردية، وليس خدمات قائمة على أساس معرفة الآراء من خلال عينات محدودة أو حتى واسعة من الأسواق كما هو الحال في المؤسسات الكبيرة.

إن المؤسسات الصغيرة لها المرونة والقدرة على تلبية احتياجات الزبائن ضمن جزء محدود من السوق والتي في حقيقتها جزء سوق أو مجموعات من الزبائن قد لا تكون جذابة للمؤسسات الكبيرة، وبذلك فإن المؤسسات الصغيرة لديها مبادرات وقدرات متميزة على إشباع تلك الحاجات من خلال أساليبها التسويقية الخاصة.[2]

8- قدرة المؤسسة على تقديم شيء متميز خاص: تقدم المؤسسة وتجلب شيئا جديدا أو أصيلا للسوق، حتى ولو بدت هذه السوق مزدحمة ومتخمة بالمنافسين والمنتجات المعروضة، تستطيع المؤسسة أن تميز نفسها عن المنافسين لها من خلال المنتج والتكنولوجيا الجديدة أو باستخدام خاص ومتفرد لطرق التوزيع المعروفة، يفترض أن يكون نادرا أن يبدأ العمل دون قدرة على الإبداع والتجديد أو تصور رؤية ريادية يستطيع أن يجسدها في أفعاله وأنشطته المختلفة.[3]

ثانيا: المشاكل التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

لقد تعددت الصعوبات التي تواجه هذه المشروعات، فيما يتعلق بتأسيسها ومنها ما يتعلق ببقائها وتنميتها ويمكن الوقوف على أهم المشاكل التي تواجهها في النقاط التالية:[4]

1. صعوبة في تمويل أغلب هذه المؤسسات يتم بتمويل حكومي عن طرق الإقراض البنكي، غير أن البنوك تشترط ضمانات مقابل ذلك وأصحاب هذه المشاريع هم في التطور الأول لا يملكون ذلك، كما أن انعدام أغلبهم للخبرة والتجربة في هذا الميدان تجعل تقييم البنوك لتعثر هذه المشاريع أمر قائم.
2. ارتفاع كلفة رأس المال المقترض من البنك غالبا أسعار الفائدة أكبر من التي تمنح للمؤسسات الكبيرة (لوجود المخاطر في مثل هذه المشاريع).

[1] نفس المرجع السابق، ص: 46.

[2] نفس المرجع، ص ص: 46– 47.

[3] نفس المرجع ، ص: 48.

[4] آيت عيسى عيسى، "**المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر أفاق وقيود**"، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا – العدد السادس–، جامعة تيارت، الجزائر، ص: 7.

3. الإجراءات الحكومية التي تقيد من حرية هذه المؤسسات مما يحول دون نموها وخاصة بالبلدان النامية.
4. الضرائب المرتفعة غالبا ما تعرقل استمرارية بقاء هذه المؤسسات لأنها لا تتمتع بحجم رأس مال كبير.
5. عدم الاستقرار الاقتصادي " التضخم" ارتفاع أسعار المواد الأولية غالبا ما يهدد هذه المؤسسات وحول دون تحقيقها للأرباح.
6. المنافسة وخاصة في ظل التفتح الاقتصادي، وابرام اتفاقية المنظمة العالمية للتجارة.
7. صعوبة تسويق المنتجات وهذا يرجع لمحدودية رأس مالها.
8. ضعف الدراسة الفنية للمشروع وانعدام الخبرة لدى أصحاب المشاريع أنفسهم.
9. إهمال جانب البحث والتطوير وعدم الاقتناع بأهميته وضروريته.

وهناك من يرى أن المشاكل التي تواجه هذه المؤسسات يمكن أن تصنف إلى:

- **مشكلات داخلية:** نقص الخبرة والإمكانيات، وقصور في الإدارة وقصور الجهود التسويقية.
- **مشكلات خارجية:** عدم وجود دعم حكومي كافي أو هذا ما يفسر أن هناك قيود تشريعية تحد من نشاط هذه المؤسسات، وإضافة إلى منافسة المؤسسات الكبرى لها وعدم توفير التمويل الكافي لها.

خلاصة الفصل

من خلال تحليل مجموعة من تعاريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في عدد من بلدان العالم، فإن إعطاء تعريف لهذه المؤسسات يعتبر عنصرا هاما، لوضع برامج وسياسات الدعم لها، والتي يجب أن تعد وفق لظروف كل دولة تبعا للأهداف التي يجب تحقيقها وحسب إمكانياتها، ورغم اختلاف التعاريف حسب ظروف كل بلد، إلا أنه عادة تشير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى الأعمال التي تمارس نشاطها من خلال شخصية معنوية أو طبيعية، وقد تشمل عدد العمال أو لا تشمل وهي تتميز بصغر حجمها وسهولة تأسيسها وبساطة تنظيمها وانخفاض رأس مالها...الخ.

كما يتضح لنا الدور الرائد الذي تلعبه هذه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التطور الاقتصادي وتوفير مناصب الشغل، إلا أنه رغم هذه الأهمية فهي تصطدم بمجموعة من العقبات التي تحد من أدائها كالصعوبات المالية، والصعوبات الإدارية والقانونية.

الفصل الثالث:

انعكاسات الصيرفة الإسلامية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

خلال الفترة(2005-2021)

تمهيد

تلعب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دورا في الاقتصاديات الحديثة، وقطاعا هاما في الاقتصاد الوطني من خلال مساهمتها في تحقيق قيمة مضافة وتوفير مناصب الشغل، غير أن هذه المؤسسات تعاني العديد من المشاكل والعراقيل أبرزها مشكلة التمويل الذي أدى إلى عرقلة تنمية هذا القطاع، هذا ما دعا الاقتصاديين إلى البحث عن حل من خلال استحداث صيغ وأساليب تمويلية تقدمها البنوك الإسلامية.

وبما أن التمويل الإسلامي يعد الأنسب لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لما يتيحه من خيارات متعددة ومتنوعة تتميز بالمرونة وسهولة الإجراءات من خلال العقود التمويلية، فقد أصبح يفرض نفسه في أنحاء العالم، وبديلا موازيا للتمويل التقليدي. الأمر الذي يلح على الحكومة الجزائرية ضرورة إصلاح النظام المصرفي والاهتمام بالصيرفة الإسلامية، من أجل النهوض بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وسنتطرق في هذا الفصل إلى ثلاث مباحث تتناول الموضوع على النحو التالي:

المبحث الأول: واقع التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

المبحث الثاني: واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

المبحث الثالث: مساهمة التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

المبحث الأول: واقع التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

حاولت الجزائر كغيرها من الدول خاصة الاسلامية منها تبني العمل المالي الاسلامي من اجل تلبية رغبات المواطن الجزائري المسلم في الحصول على تمويل يستند الى احكام الشريعة الاسلامية وبعيدا عن الشبهات وقد خصصنا هذا المبحث لدراسة واقع الصيرفة الإسلامية في الجزائر انطلاقا من الإصلاحات وصولا إلى الصيرفة الإسلامية.

المطلب الأول: النظام المصرفي الجزائري وإصلاحاته

ورغم التطورات الكبيرة التي شهدتها الصيرفة الاسلامية في الأسواق البنكية الدولية، وقيام الجزائر بعدة إصلاحات لمواكبة هذه التطورات وتلبية لحاجة التمويل الإسلامي، إلا أن الصيرفة الاسلامية في الجزائر لا تزال تعاني من عدم المرونة النظام المصرفي الجزائري. ومن خلال المطلب الموالي نوضح أهم هذه الإصلاحات التي عرفتها المنظومة المصرفية وواقع الصيرفة الاسلامية في الجزائر.

أولا: النظام المصرفي الجزائري وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

قامت الجزائر خلال الفترة من 1962 إلى 1966، بمجموعة من التغيرات إذ أنشأت البنك المركزي والخزينة ما أدى إلى إزدواج النظام المصرفي، وعجز البنك المركزي على احتواء هذا النظام ولجأت الجزائر إلى إتخاد قرارات التأميم.

1. الإصلاحات الأساسية قبل عام 1990

لقد عرف النظام البنكي الجزائري العديد من العراقيل التي حالت دون القيام بمهامها على أحسن وجه، وعليه أصبح إصلاح هذا النظام حتميا سواءا من حيث التسيير أو من حيث المهام.

وقد كانت أولى أهم هذه الإصلاحات عام 1986 من خلال المرسوم الرئاسي أو القانون رقم 12/19 الصادر في 19 أوت 1986، ويتعلق هذا القانون بنظام البنوك وشروط الإقراض حيث تم إدخال إصلاح جذري على الوظيفة البنكية من أجل إرساء المبادئ العامة والقواعد الكلاسيكية للنظام المصرفي من خلال إدخال مقاييس الربحية والمردودية والأمان في تسيير البنوك التجارية خاصة في مجال منح القروض بكل أنواعها، وهنا ظهر مفهوم جديد داخل عالم تسيير البنوك وهو الخطر البنكي وأهم التغيرات التي تضمنها هذا القانون ندرجها فيما يلي:[1]

[1] مطهري كمال، مرجع سبق ذكره، ص: 87.

- استعادة البنك المركزي مهامه التقليدية على الأقل فيما يخص إعداد وتسيير أدوات السياسة النقدية.
- الحد من دور الخزينة في عملية التمويل.
- استعادة مؤسسات التمويل دورها داخل نظام التمويل من خلال تعبئة الادخار وتوزيع القروض.

وبعد انهيار أسعار البترول بعد عام 1986 وسعر صرف الدولار، فرضت هذه الظروف على الجزائر تطبيق برنامج إصلاحي واسع يتماشى والاتجاه الجديد الذي اتخذته في تسيير اقتصادها، والمتمثل في بدء تخليها عن النظام الاشتراكي والانتقال إلى اقتصاد السوق وهنا أصدرت قانون 1988/01/12 ومضمونه إعطاء الاستقلالية للبنوك في إطار التنظيم الجديد للاقتصاد.

وقد تم إعطاء البنوك استقلاليتها المالية سنة 1989، كما تم في جوان نفس العام إنشاء السوق النقدية التي عرفت بعد ذلك تطورا متميزا منذ عام 1990 م بإصدار قانون النقد والقرض المتضمن في أحكامه شروط تطوير وتوسيع عمليات السوق النقدية.[1]

2. الإصلاحات المالية والمصرفية بعد سنة 1990

على الرغم من جملة التعديلات التي أجريت منذ عام 1986 على الجهاز المصرفي الجزائري إلا أنه اتضح أن النظام المصرفي الجزائري لا يتلائم مع الوضعية الاقتصادية الجديدة، وبذلك تواصلت عملية الإصلاحات فظهر قانون النقد والقرض رقم 10-90 المؤرخ في أبريل 1990، ي نلخص أهم ما جاءت به الإصلاحات المالية المصرفية لسنة 1990 فيما يهم المؤسسة الاقتصادية في الجزائر فيما يلي:[2]

- ❖ تحرير أو تعديل مهام البنوك.
- ❖ إنشاء هياكل جديدة لمراقبة البنكية.
- ❖ إنشاء السوق النقدي.
- ❖ عدم التخصص البنكي.
- ❖ استقلالية البنك المركزي.
- ❖ دخول البنوك الأجنبية وظهور البنوك الخاصة.
- ❖ إنشاء السوق المالي – بورصة الجزائر.
- ❖ ترشيد العلاقة بنك المركزي- خزينة عمومية.
- ❖ تفعيل العلاقة بنوك تجارية- مؤسسات اقتصادية.

[1] مرجع سبق ذكره، ص ص: 87-88.

[2] عبد اللطيف بلغرسة، "**المؤسسة الاقتصادية الجزائرية في ظل الإصلاحات المالية والمصرفية**"، الملتقى الأول حول "المؤسسة الاقتصادية وتحديات المناخ الاقتصادي الجديد 22/ 23 أفريل 2003، كلية الاقتصاد، جامعة عنابة، ص: 97.

تجدر الإشارة إلى أن بنك الجزائر قنن لأول مرة نظام أحكام الصيرفة الإسلامية الدي جاء به سنة 2018 تحت رقم 18-02 المؤرخ في 04 نوفمبر 2018، تحت تسمية الصيرفة التشاركية التي لا تعتمد على سعر الفائدة المطبق عادة من طرف البنوك.

إن الفائدة هي الفارق الأساسي بين الصيرفة الإسلامية والصيرفة التقليدية، فهذه الأخيرة تعتمد على الفائدة التي تتمثل في الثمن المدفوع نظير استعمال القروض أو النقود، وبالتالي لا ينخرط البنك التقليدي في المشروع التجاري، بل أن المقترض مطالب بتسوية قرض زائد الفوائد عند حلول أجل سداد الدين، وفي حالة عدم دفعه يتم تحصيل أصل المال، زائد الفوائد من الضمانات التي يقدمها، دون اعتبار لتحقق المشروع التجاري من عدمه.

حيث تقوم البنوك التقليدية على التعامل بالنقود بمثابة سلعة، مع تحصيل سعر استخدامها لأجل معين (الفائدة)، وهو الشيء الذي لا نجده في الصيرفة التي تعتمد على أحكام الشريعة الإسلامية، فموضوع عمليات هذه الأخيرة هو النشاط الاقتصادي و تكتسب الأرباح من أسعار السلع والخدمات... الخ ولا يوجد في معاملاته سعر الفائدة.[1]

وينتظر من هذه الإصلاحات أن تكون لها جملة من الآثار الايجابية على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال تحليل علاقة السبب ←نتيجة، وترابط العامل ← الأثر، بكل مكوناته المالية، الإنتاجية، التسويقية، الجبائية، والتأهيلية.[2]

ويمكن تجسيد ذلك من خلال التطرق إلى الآثار التالية:

أ- **الأثر التمويلي:** بعد الاصلاحات وخاصة بعد قانون النقد والقرض 1990 م أصبح المجال أمام المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مفتوحا للاستفادة من القروض البنكية حيث تم العمل بمبدأ الاستقلالية وإلغاء تخصيص البنوك وأصبحت شروط عملية إعادة التمويل أمام البنك المركزي صعبة بسبب منافسة باقي البنوك.[3]

---

[1] بلقاسمي سليم، "**عمليات الصيرفة الإسلامية في الجزائر على ضوء نظام بنك الجزائر رقم 20-02**، مجلة نور للمدروسات الاقتصادية، مجلد 06، عدد: 10، جوان 2020، جامعة الجزائر-1 بن خدة يوسف، ص: 91.

[2] عبد اللطيف بلغرسة، مرجع سبق ذكره، ص ص: 98- 100.

[3] مليكة زغيب، حياة النجار، "**النظام المصرفي الجزائري عبر الإصلاحات الإقتصادية، تطور وتحديات**"، الملتقى الوطني الأول حول النظام المصرفي الجزائري، واقع وآفاق، قالمة، نفمبر 2001، ص: 55.

ب- الأثر التسويقي: إن الانفتاح على الاقتصادي العالمي فرض على المؤسسات المصرفية تطبيق استراتيجية كسر التقليد والبحث عن العصرنة والتجديد، ولهذا طورت البنوك تقنياتها لتمويل مرحلة ما بعد الإنتاج من خلال الاهتمام بالمفهوم التسويقي للمنتوج، حيث مولت الحملات الإشهارية والمعارض وتقنيات وترقية المنتوج في الداخل والخارج.

ج- الأثر الانتاجي: إن تبني البنوك بعد إجراء الاصلاحات لمفهوم الحظر البنكي والاعتماد على الفعالية الإنتاجية والبحث عن الجدوى الاقتصادية وإن ظهرت كشروط قاسية إلا أنها في الحقيقة شكلت عوامل تحفيزية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية لكي تحسن من انتاجها ورفع مستوى منتجاتها الى مستوى المعايير الدولية ومنافسة المنتجات الأجنبية.[1]

ثانيا: واقع الصيرفة الإسلامية في الجزائر

يعد نظام التمويل الاقتصادي الإسلامي نظاما مستقرا ومرنا يهدف إلى ترسيخ مبدأ التعاون والتكافل، حيث تحكمه قيم وقواعد تعود بالمنفعة على طرف التبادل وبالتالي لا يربح حساب على طرف الآخر، وفي هذا الإطار نجد عدة منتجات تمويلية تقدمها البنوك الإسلامية مثل المضاربة والمشاركة والمرابحة تأخذ بعين الاعتبار أسس التعامل في الإسلام من جهة ورغبات العملاء من جهة أخرى، وتستند أعمال الصيرفة الإسلامية في الجزائر غلى مجموعة الفروع والمؤسسات مالية إسلامية عربية ونوافذ لبنوك تقليدية محلية ومتمثلة في:

- بنك البركة الجزائري الذي تأسس سنة 1990 ويعتبر أول مؤسسة مصرفية وفق مبادئ الشريعة الإسلامية في الجزائر.
- بنك السلام الذي دخل السوق المصرفية الجزائرية.
- المؤسسة العربية المصرفية تأسست عام 1998 م والتي تقدم خدمات مصرفية إسلامية عن طريق فرع يطلق عليه اسم "بنك ABC الإسلامي" بهدف طمأنة العملاء والأطراف المقابلة بشأن استمرار تواف ومصداقية المنتجات والخدمات.
- النافذة الإسلامية لبنك الخليج الجزائر AGB.

[1] – عبد اللطيف بلغرسة ، رضا جاو حدو ، "**أثر السياسة النقدية والمالية تأهيل المؤسسة الاقتصادية**" ، الملتقى الوطني حول تأهيل المؤسسات الاقتصادية ، وتعظيم مكاسب الاندماج في الحركة الاقتصادية العالمية ، الجزائر 2001 ، ص: 7 .

كما سمحت الحكومة لثلاثة بنوك عمومية بفتح نوافذ إسلامية بدءا من نوفمبر 2017، وهي " القرض الشعبي الوطني" الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط" " وبنك التنمية المحلية" لتساهم في زيادة الادخار المحلي وتوفير التمويل اللازم خاصة القطاع الفلاحي وقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

وقد بلغ حجم الأصول الإسلامية في الجزائر في 2017 أكثر من 2 مليار دولار أي حوالي 2% من إجمالي الأصول المصرفية في الجزائر، كما أن البنوك التي تعمل وفق الشريعة الإسلامية في الجزائر تنموا بوتيرة أسرع من البنوك التقليدية إذ سجلت نمو 15% في عام 2013.[1]

ثالثا: واقع الصكوك الإسلامية في الجزائر

يعتبر انتشار الصكوك الإسلامية وتسابق العالم إلى إصدارها بداية مرحلة جديدة يتم فيها التحول من الاقتصاد الورقي وأسواق الائتمان إلى الاقتصاد الحقيق المرتبط بالسلع والخدمات فعن طريق الصكوك يتم تعبئة المدخرات المالية الموجودة بين أيدي الأفراد والتي عاطلة عن القيام بوظيفتها الاقتصادية ودورها التنموي مما يؤدي إلى استثمارها في المجالات الاقتصادية المختلفة نظرا لما تتوفر عليه من مزايا اقتصادية فهي من الأدوات التمويلية الهامة لتنويع مصادر الموارد الذاتية، وتوفير سيولة للمؤسسات والحكومات.

وفيما يخص إمكانية إصدار الصكوك الإسلامية في الجزائر وبعد رفض لجنة تنظيم ومراقبة عمليات البورصة (COSBOS) إدراج الصكوك الإسلامية تحت مسمى " السندات الإسلامية" ضمن القيم المنقولة المتداولة في السوق الجزائرية مبررة ذلك بعدم وجود سند قانوني يجيز ذلك، بالإضافة إلى عدم وجود نظام الشركة ذات الغرض الخاص التي تقوم عليها هذه الأدوات وذلك لإصدار مثل هذه الأوراق المالية يكون بدعوة من وزارة المالية إلى إنشاء لجنة ومتخصصين في الاقتصاد الإسلامي لإنجاز تقرير حول مفهوم الصكوك، أنواعها وطبيعتها القانونية والمعالجة الضريبية الملائمة لتكوين الإطار العام لصياغة قانون خاص بإصدارها.[2]

---

[1] زوبير عياش، فطيمة فنازي، طلال عباسي، "**كفاءة البنوك الإسلامية في تمويل الاقتصاد الجزائري، دراسة حالة بنك السلام**"، الملتقى الدولي الأول حول تحديات تمويل الاستثمار في بيئة الأعمال، رؤية إسلامية، يومي 12-13 نوفمبر 2019، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة العربي التبسي، ص: 4.

[2] زبير عياش، فطيمة فنازي، طلال عباس، مرجع سبق ذكره، ص ص: 4، 5.

المطلب الثاني: بنك البركة الجزائري

بنك البركة الجزائري من البنوك الإسلامية الذي يعتمد عند قيامها بالأنشطة سواءا لحسابها أو للغير مع أحكام الشريعة الإسلامية، وهو أول بنك جزائري إسلامي الذي احتل مكانة مرموقة في الاقتصاد الجزائري وسنتعرف عليه في هذا المطلب:

أولا: تقيم بنك البركة الجزائري

ويتعلق الأمر ببنك البركة الجزائري الذي تأسس في 1990/12/06، ثم فتحت أبوابه رسميا في 05/20/ 1991، وهو يعتبر أول مؤسسة مصرفية تعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية في الجزائر برأس مال وقدره 500.000.000 دج مقسمة إلى 500000 سهم، قيمة كل سهم 1000 دج ويشترك فيه من صفة كل من:[1]

- بنك الفلاحة والتنمية الريفية B.A.D.R (بنك حكومي جزائري) بنسبة 50%.
- شركة دله البركة القابضة الدولية " ومقراها بين جدة السعودية والبحرين " بنسبة 50% وفي آخر التقارير التي يصدرها المصرف أعلن عن نسبة 59,9 بالنسبة لمجموعة البركة و40,1 بالنسبة لبنك الفلاحة والتنمية.

ثانيا: أهم المراحل التاريخية لبنك البركة الجزائري

مر بنك البركة الجزائري منذ إنشائه بالمراحل التالية (بنك البركة 2017)[2]:

- 1991: إنشاء البركة الجزائري.
- 1999: مساهمة البنك في إنشاء شركة التأمين البركة والأمان.
- 2000: تصنيف البنك في المراتب الأولى من بين البنوك الخاصة.
- 2002: إعادة توجيه سياسة البنك نحو قطاعات جديدة من السوق هي قطاع المهنيين والأفراد.
- 2003: إنشاء شركة عقارية " دار البركة" برأس مال قدره 1550.000.000 دج .
- 2006: رفع رأس مال البنك 2500.000.000 دج.

[1] عبدلي حبيبة، مرجع سبق ذكره، ص: 73.

[2] عبد الكريم يحياوي، "**تمويل البنوك الإسلامية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بين الحاضر والمستقبل، الجزائر**"، مجلة أرصاد للدراسات الاقتصادية والإدارية، مجلد 3، عدد خاص، أفريل 2020، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة، ص: 240.

- 2009: رفع رأس مال البنك مرة ثانية إلى 10.000.000.000 دج.
- 2015: إنشاء معهد البحوث والتدريب في المالية الإسلامية.
- 2015: إنشاء شركة الخبرات العقارية برأس مال قدره 15.000.000 دج.
- 2016: بنك البركة الجزائري يرفع مجموع أصوله إلى 210 مليار دينار جزائري.

ثالثا: تطور بنك البركة الجزائري

الجدول رقم (04): تطور بنك البركة الجزائري خلال الفترة (2015-2017):

الوحدة ألف دينار جزائري

البيان	2015	2016	الفارق بالقيمة	الفارق بـــ %	2017	الفارق بالقيمة	الفارق بـــ %
مجموع الميزانية	193573	210344	16771	8,66	248633	38289	20,18
حقوق الملكية	23463	24312	849	3,62	24546	234	1,08
الودائع	154562	170137	15575	10,08	207891	37754	22,19
التمويلات	96453	110711	14258	14,78	139677	28966	16,26
خارج الميزانية	61083	64 210	3127	5,12	72110	7900	30,12
الإيراد المصرفي الصافي	7818	85 39	721	9,22	8668	850	10, 87
الناتج الصافي	4108	3984	- 124	- 3,02	3548	- 560	- 9,03

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على التقارير السنوية (2015-2017).

يوضح الجدول رقم (04): تطورات بنك البركة حيث سجلت زيادة في كل المؤشرات لسنة 2017، مقارنة مع السنتين 2015 و 2016، ما عدا النتيجة الصافية فقد سجلت انخفاض مستمر السنوات الأخيرة الثلاثة.

الشكل رقم (08): تطور المؤشرات الرئيسية لبنك البركة خلال الفترة (2014-2018)

(ألف دينار جزائري).

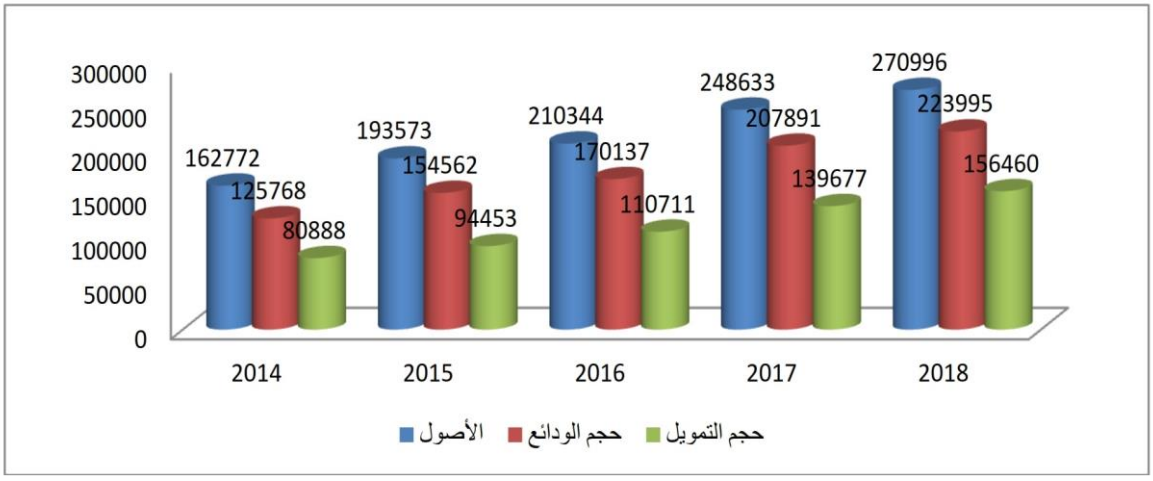

المصدر: من المصدر: إعداد الطالبتين بالاعتماد على التقارير السنوية لبنك السلام 2014-2018.

نلاحظ من خلال الشكل رقم(08) أن هناك زيادة مستمرة في مجموع أصول بنك البركة خلال الفترة الممتدة من 2014 إلى 2018 حيث قفزت من 162772 ألف دينار جزائري سنة 2014 إلى270996 الف دينار جزائري سنة 2018، كما ارتفع حجم التمويل من94453 الف دينار جزائري سنة 2015 إلى 154660 الف دينار جزائري سنة 2018، وارتفع حجم الودائع من 125768 سنة 2014 ليصل حجم الودائع 223995 سنة 2018.

المطلب الثالث: بنك السلام الجزائري

يعتبر بنك السلام ثاني بنك إسلامي جزائري، وهو أحد أهم المصارف الإسلامية وأضخمها في الجزائر وقد خصصنا هذا المطلب لدراسة بنك السلام الجزائري، حيث تناولنا تعريف وأهم التطورات التي مر بها وكذا الصيغ التي يمنحها هذا البنك.

أولا: تقديم مصرف السلام

مصرف السلام الجزائري مصرف شمولي يعمل طبقا للقوانين الجزائرية، ووفقا لأحكام الشريعة الإسلامية تعاملاته، وكثمرة للتعاون الجزائري الخليجي، تم اعتماد المصرف من قبل بنك الجزائر في سبتمبر 2008، ليبدأ مزاولة نشاطه مستهدفا تقديم خدمات مصرفية مبتكرة، يعمل المصرف وفق استراتيجية واضحة تتماشى ومتطلبات التنمية الاقتصادية في جميع المرافق الحيوية والقيم الأصلية

الراسخة لدى الشعب الجزائري، بغية تلبية حاجيات السوق والمتعاملين، والمستثمرين، وتضبط معاملاته هيئة شرعية تتكون من كبار العلماء في الشريعة الاقتصادية.[1]

- شبكة استغلال مصرف السلام الجزائري: حداثة مصرف السلام في الجزائر جعلت تواجده بها يقتصر على تسعة فروع موزعة كالآتي: (العاصمة (4)، البليدة، وهران، سطيف، قسنطينة، ورقلة).

ثانيا: تطور المؤشرات المالية لمصرف السلام خلال الفترة 2013- 2017

الجدول رقم (05): تطور المؤشرات المالية الرئيسية لمصرف السلام الجزائري ما بين 2013 إلى 2017.

الوحدة: مليار دينار جزائري

المؤشرات المالية	2013	2014	2015	2016	2017
مجموع الميزانية	39.550.749	36.309.089	40.575.207	53.503.919	85.775.329
نسبة النمو	-	% -8,1	%30,87	%30,87	%61,51
صافي الإيرادات	4,022	2,859	2.214	2,769	3990
نسبة النمو	-	%-28,9	%-22,5	%25	%44
النتيجة الصافية	1264	1383	301	1080	1181
نسبة النمو	-	%9,15	%-78,32	%25,88	%9,35

المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادا على التقرير السنوي لبنك السلام سنة 2017.

يمثل الجدول أعلاه تطور مؤشرات المالية الرئيسية كمصرف السلام خلال الفترة 2013-2017، بحيث سجل البنك نتيجة صافية إجمالية بلغت أكثر من 11 مليار دينار في سنة 2015 بزيادة تقريبا 10% مقارنة بسنة 2016، في حين سجل أدنى صافي ربح سنة 2015 ب 301 مليون دينار، وهذا راجع أساسا لزيادة مخصصات الإهتلاك والمؤونات وخسائر لقيمة، أما من ناحية مجموع الميزانية فقد

[1] محمد أمين مازون، "**الأدوات التمويلية بالمصارف الإسلامية الجزائرية مصرفي السلام والبركة أنموذجا**"، مجلة الدراسات المالية والمحاسبية والإدارية، العدد 9، جوان 2018، جامعة الجزائر 3، ص: 321.

ارتفع بحوالي 116% ما بين 2013 و 2017، وهذا راجع لتوسع نشاط البنك خاصة في السنتين الأخيرتين من خلال تنويع التمويل وكذا استحداث القرض الاستهلاكي من جهة أخرى.

الشكل رقم (09): تطور المؤشرات الرئيسية لبنك السلام خلال الفترة 2014-2018

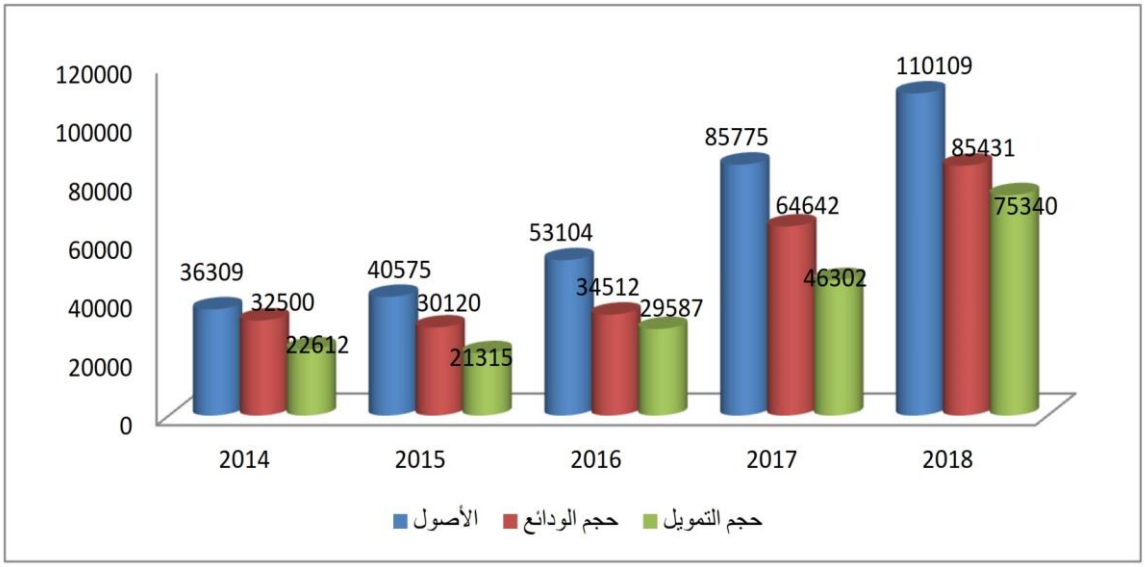

الوحدة: ألف دينار جزائري

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على التقارير السنوية 2014-2018

نلاحظ من خلال الشكل (09) تطور المؤشرات الرئيسية لبنك السلام خلال الفترة 2014-2018 نلاحظ أن هناك زيادة مستمرة في حجم التمويل خلال الفترة الممتدة 2014-2018 حيث ارتفعت من 22612مليون دج سنة 2014 إلى 75340مليون دج سنة 2018 ، في حين ارتفع كذلك مجموع الأصول سنة 2018 ليصل إلى 110109 مليون دج ، كذلك بالنسبة لحجم الودائع.

المبحث الثاني: واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

لقد أدركت جميع دول العالم وخاصة النامية منها، أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة آخذين بعين الاعتبار التفاوت النسبي الكبير بين تلك المؤسسات في البلدان الصناعية المتقدمة قياسا بوضعيتها في البلدان النامية من حيث رأس المال، وقد أعطت الجزائر أهمية كبيرة لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نظرا للأهمية الكبيرة في دفع عجلة التنمية.

المطلب الأول: أساسيات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

لقد تطور عدد المؤسسات في الجزائر بسبب الاهتمام الكبير بهذا المجال وعليه خصصنا هذا المطلب للتطرق إلى نظرة المشروع الجزائري لهذه المؤسسات وتطور تعدادها.

أولا: تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

لقد وردت تعريفات عديدة من بينها تعريف اللجنة الأوروبية التي ميزت بين المؤسسات بالتركيز على أربعة معايير وهي حجم العمالة واستقلالية المؤسسة ورقم الأعمال والحصيلة السنوية، فالمؤسسة الصغيرة هي تلك التي توظف من 10 عمال إلى 49 عامل أجير، أما المؤسسة المتوسطة فهي التي تشغل بين 50 إلى 249 عامل أجير وتتميز باستقلاليتها، ولقد أخذت الجزائر بالمعايير الأوروبية في تحديد مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، فعرّفت المؤسسات المتوسطة بأنها: تلك التي توظف بين 50 إلى 250 عامل ويكون رقم أعمالها بين 200 مليون و2 مليار دينار جزائري أو تكون إجمالي حصيلتها السنوية ما بين 100 مليون و500 مليون دينار جزائري[1]، ويمكن التعبير عن المفهوم السابق في الجدول التالي:

[1] صالحي صالح، "**أساليب تنمية المشروعات المصغرة والصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الجزائري**"، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سطيف، العدد 03ن 2004، ص: 24.

الجدول رقم (06): المعايير الكمية لتعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

الوحدة: مليون د.ج

المعايير	عدد العمال		رقم الأعمال		مجموع الحصيلة السنوية	
المؤسسات	حدود دنيا	حدود قصوى	حدود دنيا	حدود قصوى	حدود دنيا	حدود قصوى
مؤسسات مصغرة	01	09	01	20	01	10
مؤسسات صغيرة	10	49	20	200	10	100
مؤسسات متوسطة	50	250	200	ملياين	100	500

المصدر: المادة 4 و 5 من القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة رقم 01- 18 الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 77، بتاريخ 15 ديسمبر 2011، ص 08.

ثانيا: تطور تعداد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

عرفت الجزائر في السنوات الأخيرة عدة تحولات في السياسة الاقتصادية المنتهجة، مما يسمح بإدخال تغيرات في قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وعليه ساهم القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على تصنيف وتنظيم وتقويم هذه المؤسسات، ويمكن توضيح تطور تعداد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر من 2010 إلى غاية 2018 وذلك من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (07): تطور تعداد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة للفترة 2010 إلى غاية 2018

السنة	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018
العدد	634009	659309	711832	793921	820738	898611	1014075	1060289	1093170

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على نشرية المعلومات الإحصائية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

الشكل رقم (10): تطور تعداد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من 2010 إلى 2017

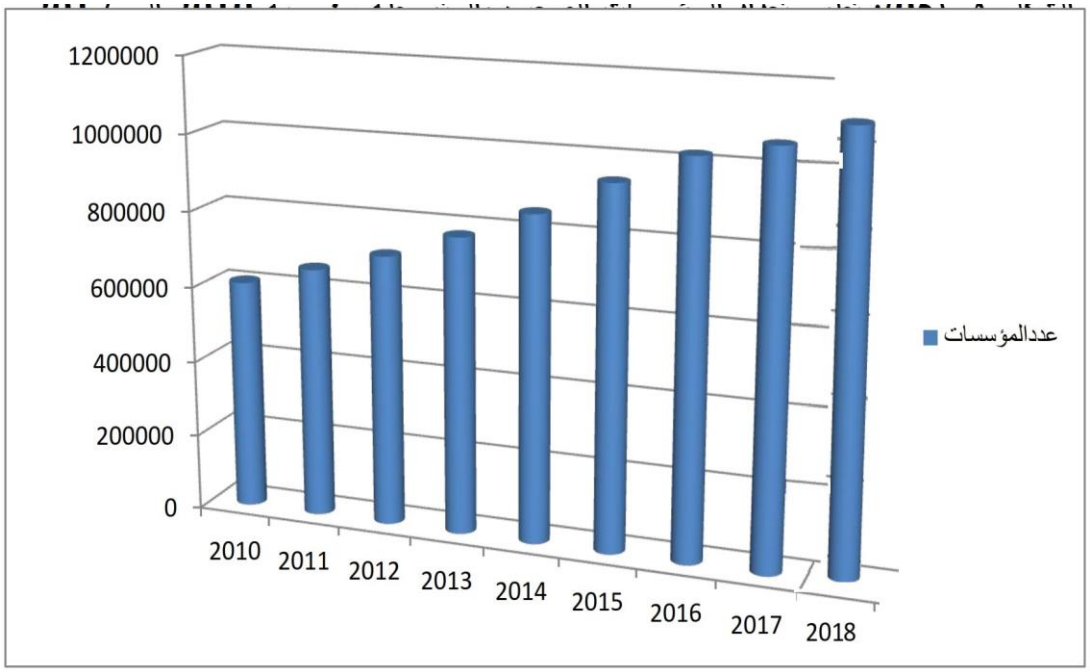

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على الجدول السابق.

من خلال الجدول رقم (07) والشكل (10) نلاحظ أن هناك نمو مستمر لعدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حيث انتقل العدد الإجمالي لها من 634009 لسنة 2010 إلى 1093170 سنة 2018 وهذا راجع إلى السياسة الاقتصادية المتبناة والهادفة إلى ترقية وتطوير هذا القطاع اقتصاديا.

ثالثا: أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

تحتل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مكانة هامة في الاقتصاد الجزائري بسبب قدرتها على المساهمة الفعالة في التنمية وتتمثل أهميتها في:[1]

- تساهم في جذب الاستثمارات الأجنبية كما تمكن من الدخول في مشاريع مشتركة مع شركاء أجانب مما يسهم في نقل وتوظيف التقنية الحديثة وتوسع القاعدة الإنتاجية وتحسين جودة المنتج.

- العمل على توفير سلع هامة الصنع للاستهلاك النهائي عن طريق الاستفادة من المواد الخام المتوافرة ومنتجات الصناعات الأخرى.

- سهولة تأسيس المؤسسات الصغيرة بحيث لا تحتاج إلى رأس مال كبير أو تكنولوجيا حديثة.

[1] روضة جديدي، محمد التهامي طواهر، "**تقييم التجربة الجزائرية في مجال دعم وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**"، مجلة الدراسات الاقتصادية والمالية، المجلد 06، العدد 02، ديسمبر 2013، جامعة الوادي، ص ص: 294-295.

- تساهم في تحقيق الاستقرار الاجتماعي والسياسي، فالمؤسسات الصغيرة تمنح الفرص لأفراد الفئات التي تعيش على هامش المجتمع لأن تصبح قوى فاعلة عبر إقامة وتأسيس مشروعات صغيرة.

- الاعتماد على الموارد الإنتاجية المحلية والتكيف مع أوضاعها خاصة في المناطق النائية.

- المساهمة في تشغيل الشباب من خلال خلق فرص عمل جديدة بتكلفة منخفضة نسبيا إذا ما قورنت بتكلفة مناصب العمل.

المطلب الثاني: العراقيل التي تواجه تطوير وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

تتعرض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر إلى عدة عراقيل ومشاكل تساهم في إضعاف نشاطها، هذا ما يؤدي إلى عدم تحقيق الأهداف المسطرة من طرف هذه المؤسسات، ومن بين هذه العراقيل نذكر:

أولا: المشاكل الإدارية

تعاني هذه المؤسسات في الجزائر من صعوبات كبيرة فيما يتعلق بالحصول على قبول المشروع، زيادة التكاسل الإداري عند التنفيذ، وهذا ما ينقص من عزيمة وإرادة المستثمر في هذا القطاع الذي يمتاز بالديناميكية كونه يصطدم بمجموعة كبيرة من العوائق الإدارية، والإجراءات البيروقراطية المعقدة...، التي تستوجب عشرات التراخيص والموافقات على العديد من الوثائق والجهات التي يتطلب الاتصال بها، وهذا ما يؤكد أن هياكل الدولة لا تزال بعيدة عن المستوى الذي يمكنها من تقديم الخدمات المطلوبة بسرعة وكفاءة عالية.[1]

ثانيا: صعوبة تتعلق بالعقار الصناعي

حيث تواجه هذه المشروعات عدم تنظيم آليات الحصول على العقار الصناعي والحالة السيئة التي تعيشها أغلبية المناطق الصناعية والتوزيع الغير مدروس للعقار، مما سيصعب للمستثمرين الحقيقيين في هذا القطاع من توسع نشاطاتهم.[2]

---

[1] سمية قيندرة، "**دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الحد من ظاهرة البطالة (دراسة ميدانية لولاية قسنطينة)**"، مذكرة ماجستير في علوم التسيير، تخصص تسيير الموارد البشرية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة منتوري قسنطينة، الجزائر، 2010/2009، ص: 76.

[2] روضة جديدي، مرجع سابق، ص: 296.

ثالثا: المشكلات التسويقية

تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العديد من الصعوبات التسويقية نذكر منها:

- نقص المهارات الإدارية والتسويقية مما ينجز عنه اختلال في إتباع أساليب وإجراءات الإدارة الصحيحة والحديثة وعدم اتخاذ القرارات السليمة.
- صعوبة العمليات التسويقية نظرا لارتفاع تكلفة هذه العملية وعدم قدرتها على تغطية هذه التكاليف.
- عدم توافر شبكة من تجار الجملة أو الشركات الكبرى لشراء المنتجات والاعتماد على التعامل المباشر مع المستهلك النهائي.[1]

رابعا: المشاكل الضريبية

إن ارتفاع الضرائب واقتطاع الرسوم المطبقة على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والنظام الجبائي المطبق على عمليات إعادة استثمار الفوائد يؤدي إلى ارتفاع الأعباء الضريبية مما يحد من الإنتاج ويزيد من تنامي الأنشطة الموازية والتهرب الضريبي.[2]

خامسا: مشاكل التمويل

من أهم وأخطر المشاكل التي تواجه تطور منظومة المشروعات الصغيرة والمتوسطة نجد مشكلة التمويل وخاصة من الجهاز المصرفي الذي يتميز بمحدودية المستويات التالية:[3]

أ- محدودية التمويل المصرفي المتعلقة بالتكاليف والضمانات

إن تكلفة التمويل ومشكلة الضمانات قد أضحتا تحدان من مرونة التحويل وانسيابه بالحجم المناسب وفي الآجال المناسبة، وبالتالي أضحى هذا الوضع بتكاليفه الرسمية وغير الرسمية عائقا لتطور المشروعات.

ب- محدودية التمويل المتعلقة بالصيغ والإجراءات

يتميز التمويل المصرفي التقليدي بمحدودية الصيغة وتعقيداته الإبرامية والوثائقية ذلك أن الوساطة المالية والمنظومة المصرفية لم يكن بإمكانها التكيف مع وتيرة التحولات الهيكلية المسجلة على مستوى الاقتصاد الكلي، بحيث ظهر وكأنهما تجاوزتها الأحداث.

---

[1] نوي نور الدين، دراسة تحليلية لدور المؤسسات التمويلية المتخصصة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر للفترة 2000-2013، متاحة على الموقع الإلكتروني: nwi(2020/10(jbe-revue.com، تم الإطلاع يوم 04 ماي 2022، الساعة 00: 12.

[2] سامية عزيز، "**واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر دراسة ميدانية لمؤسسات خاصة متنوعة النشاط بمدينة بسكرة**"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه العلوم في علم الاجتماع، تخصص تنمية، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة محمد خيضر- بسكرة، سنة 2013-2014، ص: 198.

[3] صالحي صالح، مرجع سبق ذكره، ص: 40.

ج- محدودية التمويل المتعلقة بالحجم والمشروطية والأولويات

إن حصة المشروعات الفردية والصغيرة في تغطية احتياجاتها التمويلية محدودة من حيث الحجم ومن حيث المشروطية، ومن ناحية الأولويات وخاصة في ظل اقتصاد الانفتاح حيث انعكس ذلك على: حرمان الأنشطة الإنتاجية وفي آن واحد تشجيع الأنشطة المضاربة وتوسعت الدائرة التجارية المضاربية على حساب الدائرة الإنتاجية التي توفر الثروات ومناصب الشغل بسبب الانفتاح غير المضبوط للاقتصاد الوطني.

المطلب الثالث: تدعيم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

اعتمدت الجزائر على مجموعة من السياسات لتطوير قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ولمواجهة المشاكل المتعددة، قامت بإنشاء هيئات داعمة لهذه المؤسسات، وقد خصصنا هذا المطلب لدراسة ما سبق ذكره.

أولا: سياسات تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تتمثل سياسات تطوير وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فيما يلي:[1]

1- **سياسة تطهير العقار:** تهدف هذه السياسة لتحسين استغلال القطاع العقاري وتوزيع استعمال الأراضي والقواعد العقارية، وقد قامت الحكومة بإعادة تنظيمه في شكل شركات لمساهمة الدولة (SGP) تقوم بالتكافل تدريجيا بتهيئة المناطق الصناعية ومناطق النشاط والتخزين عبر كافة أرجاء الوطن بحيث يجد المستثمر في متناوله فضاءات مهيئة مزودة بالوسائل والتسهيلات اللازمة لإقامة المشروع.

2- **تفعيل المقاولة من الباطن:** تعتبر المقاولة من أفضل الوسائل المستخدمة لتكثيف نسيج المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومن أكثر النشاطات جلبا للاستثمار، لهذا فقد أولت الدولة اهتماما لقطاع المقاولة ضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال إنشاء مجلس وطني لترقية المقاولة وشبكة البورصات.

3- **تعزيز المنظومة المعلوماتية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**

لقد سعت وزارة المؤسسات الصغيرة وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى بناء نظام معلومات اقتصادي فعال وذلك من خلال إنشاء مركز الدراسات والتطوير، ومجلس استشاري في 25 فيفري 2003.

[1] روضة جديدي، مرجع سابق، ص 297.

ثانيا: الهيئات الداعمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

لقد أنشأت الجزائر من أجل تدعيم وترقية وتطوير نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العديد من الهيئات والمؤسسات، إدراكا منها لأهمية هذه المؤسسات في الاقتصاد الوطني ومن أهم هذه الهيئات نذكر ما يلي:

1- **الصندوق الوطني للتأمين على البطالة (CNAC):** تم إنشائه بمقتضى المرسوم التشريعي رقم 94-09 الصادر بتاريخ 1994/05/26[1]، والمرسوم التنفيذي رقم 94- 188 المؤرخ في 06/ 1994/07[2]، يقوم بعدة مهام من بينها:

- تشخيص المؤسسات المواجهة لخطر الحل، وتحسين مستوى أداء المؤسسات السليمة كخطوة أولى سنة 2000.
- يتحمل الخسائر في حالة تعرض المؤسسة لذلك.
- مساعدة وتدعيم البطالين، وإعادة إدماج المستفيدين من أداءات التأمين عن البطالة في الحياة النشطة.

2- المجلس الوطني الاستثماري

تم إنشاءه تطبيقا لقانون رقم 01/ 18 الصادر بتاريخ 2001/12/12، يهدف إلى خلق روح التشاور بصفة دائمة بين السلطات والشركاء الاقتصاديين وتجميع المعلومات الاقتصادية، كما يدعم مشاريع البحث المتعلقة بالقطاع ويشجع على إنشاء جمعيات مهنية جديدة والمساهمة في تطوير محيط المؤسسات.[3]

3- صندوق ضمان قروض الاستثمارات للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

أنشئ الصندوق بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 134/04 المؤرخ في 2004/04/19،[4] يهدف الصندوق إلى:

---

[1] المرسوم التشريعي رقم 04-09 المؤرخ في 1994/05/26، المتضمن الحفاظ على الشغل وحماية الأجراء الذين قد يفقدون عملهم بصفة لا إرادية، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 34، الصادر بتاريخ 1994/06/01، ص:3.

[2] المرسوم التنفيذي رقم 94- 188، المؤرخ في 06/ 07/ 1994، المتضمن القانون الأساسي للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 44، الصادر بتاريخ 07/ 07/ 1994، ص: 05.

[3] عطا الله لحسن، ناريمان قاسم، "**واقع الصناعة المصرفية في البلدان العربية ودورها في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، دراسة بنك السلام في الجزائر**"، ورقة بحث مقدمة إلى المؤتمر الدولي التكامل المؤسسي للصناعة المالية والمصرفية الإسلامية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، 17-18 ديسمبر 2019، ص: 542.

[4] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المرسوم الرئاسي رقم 134/04، المؤرخ في 19 أفريل 2004 المتضمن للصندوق ضمان الاستثمارات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الجريدة الرسمية، العدد 27، الصادر في 28 أفريل 2004، ص ص: 30-33.

- ضمان تسديد القروض البنكية التي تستفيد منها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتمويل الاستثمارات المنتجة للسلع والخدمات المتعلقة بإنشاء تجهيزات المؤسسات وتوسيعها، حيث يكون المستوى الأقصى للقروض القابلة للضمان 50 مليون دينار جزائري.
- تستفيد من ضمان صندوق القروض الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من طرف البنوك والمؤسسات المالية المساهمة في الصندوق.

4- الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر: أنشئت بموجب المرسوم التنفيذي رقم 14/04 المؤرخ في 22 جانفي 2004 وهي هيئة ذات طابع خاص تهتم بمحاربة البطالة والفقر، وتقديم الدعم والاستشارة والمرافقة للمبادرين.[1]

5- الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب(ENSEJ): نشأة الوكالة بموجب المرسوم التنفيذي رقم 296/26 المؤرخ في 8 سبتمبر 1996.[2]

نصت المادة الأولى منه عملا في أحكام المادة (16) من الأمر 14/96 المؤرخ في 24 جوان 1996 تحت هيئة ذات طابع خاص تسري عليها أحكام هذا المرسوم، وتسمى الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب وتدعى في صلب النص (الوكالة)[3].

وكما تعرف بأنها هيئة وطنية ذات طابع خاص تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلالية المالية، وحدد مقر الوكالة في الجزائر العاصمة.[4]

ومن بين المهام التي تقوم بها هذه الوكالة لدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نجد:

- منح الدعم والمرافقة للشباب أصحاب المشاريع في سبيل تطبيق مشاريعهم الاستثمارية.
- تشجيع كل مبادرة من شأنها أن تؤدي إلى خلق منصب عمل دائم.
- متابعة الاستثمارات التي ينجزها الشباب ذوي المشاريع ومساعدتهم عند الحادة لدى المؤسسات والهيئات المعنية بإنجاز الاستثمارات.
- إبرام اتفاقيات مع كل هيئة أو مقاولة أو مؤسسة إدارية.

---

[1] المرسوم التنفيذي رقم 14/04 المؤرخ في 22 جانفي 2004 المتعلق بالوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 6، الصادر بتاريخ 25 جانفي 2004، ص: 8.

[2] الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية الشعبية، المرسوم التنفيذي رقم 246/96، المؤرخ في 8 سبتمبر 1996 المتضمن انشاء الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب، الجريدة الرسمية، العدد 52، الصادر 11 في سبتمبر 1996، ص: 12.

[3] المادة (2) من المرسوم التنفيذي رقم 296/96، الصادر 11 سبتمبر 1996، المرجع السابق، ص: 12.

[4] نفس المرجع، ص: 13.

6- وكالة التنمية الاجتماعية

وهي مؤسسة عمومية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي أنشأت سنة 1994 وهي تحت الإشراف المباشر لرئيس الحكومة، تسعى لتقديم قروض مصغرة للتخفيف من أشكال الفقر والحرمان، ومن أهم وظائفها نذكر:

- ترقية وتمويل الأنشطة ذات المنفعة الاقتصادية والاجتماعية والتي تضمن استخداما كثيفا للعمالة.

- تطوير وتنمية المشروعات المصغرة والصغيرة والفردية عن طريق القروض المصغرة الذي يمكن من توفير العتاد والأدوات أو المواد الأولية لممارسة بعض الحرف والمهن لتشجيع العمل الحر، وتطوير الحرف الصغيرة والأعمال المنزلية والصناعات التقليدية للتقليل من الفقر وتحسين مستويات المعيشة، وقد كانت مساهمتها محدودة في مجال مكافحة الفقر عن طريق تطوير بعض الأنشطة الاستثمارية الصغيرة أو المتوسطة.[1]

[1] صالحي صالح، مرجع سبق ذكره، ص: 3.

المبحث الثالث: مساهمة التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

سنتناول في هذا المبحث مساهمة كل من بنك البركة وبنك السلام في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

المطلب الأول: مساهمة بنك البركة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

يمكن القول بأن بنك البركة ساهم في تمويل جزء معتبر من الأنشطة والموارد المالية والتمويلية الجديدة التي يقدمها.

أولا: حجم التمويلات التي يقدمها بنك البركة لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

سنقوم بدراسة حجم التمويلات التي يمنحها بنك البركة الجزائري خلال الفترة الممتدة بين 2010 إلى غاية 2017، وهذا بالاعتماد على التقارير السنوية التي تصدر عن البنك كما سنقوم بدراسة تطور حجم الودائع لمعرفة قدرة البنك على استقطاب الودائع.

حيث أنه بعد الإطلاع على التقارير السنوية لبنك البركة خلال السنوات من 2010 إلى غاية 2017، تمكنا من استخراج المعلومات التالية:

جدول رقم (08): التمويلات والودائع لبنك البركة الجزائري من 2010- 2017

الوحدة: مليون دينار جزائري

السنوات	التمويلات الممنوحة	نسبة التغير في التمويلات	الودائع	نسبة التغير في الودائع
2010	55689	-	89983	-
2011	58584	%05	103285	%15
2012	57891	%-01	116515	%12
2013	63354	%9,4	125435	%7,6
2014	80627	%27,3	131175	%4,6
2015	96453	%19,24	154562	%22,89
2016	110711	%15	170137	%10
2017	139677	%26,16	207891	%22,19

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على التقارير السنوية لبنك البركة لسنوات (2010-2017)

وبالاعتماد على بيانات الجدول رقم (8) يمكننا توضيح تطور التمويلات الممنوحة من طرف بنك البركة الجزائري، وكذلك تطور الودائع المستقطبة للفترة الممتدة.

الشكل رقم (11): تطور تمويلات وودائع بنك البركة الجزائري من 2010 إلى 2017

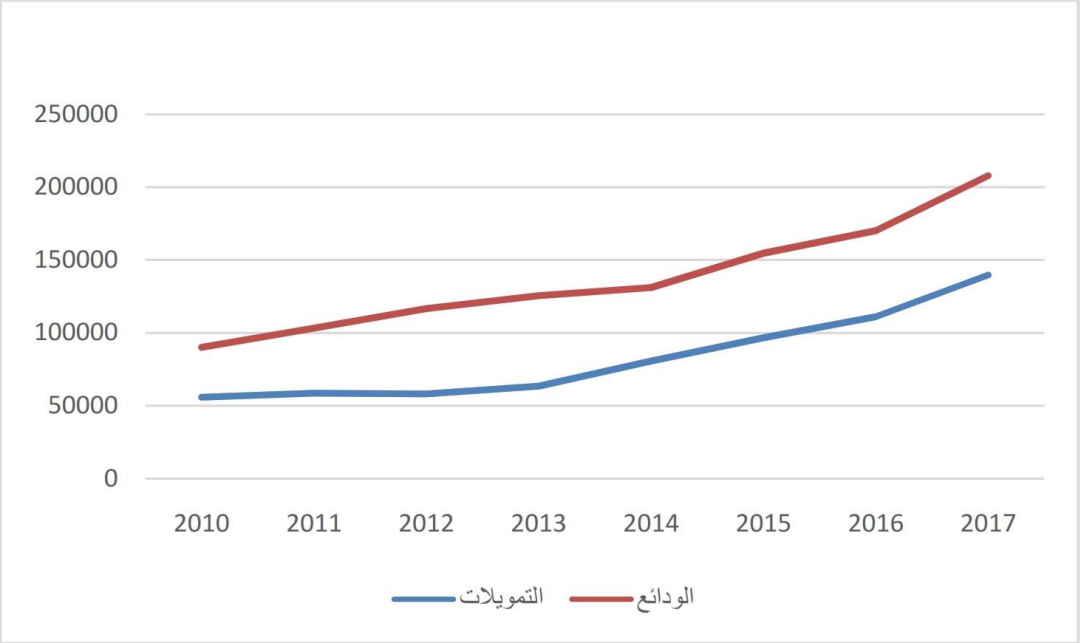

المصدر: من إعداد لطالبتين بالاعتماد على الجدول اعلاه رقم 11 .

نلاحظ من خلال الجدول السابق ما يلي:

قيمة التمويلات الممنوحة والودائع في تزايد مستمر مما يدل على أن عملاء البنك في تزايد مستمر, كما نلاحظ أن نسب الزيادة متقاربة بين كل من التمويلات والودائع .

كما نلاحظ أن قيمة الودائع أكبر من قيمة التمويلات الممنوحة وهذا المؤشر هو لصالح البنك لأنه يؤكد على البنك متمكن من ادارة سيولته وأنه محمي من خطر السيولة .

ثانيا: الصيغ التمويلية الإسلامية المعمول بها من طرف بنك البركة الجزائري

بالنسبة للصيغ المعتمدة من طرف بنك البركة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي لأغراض المربحة والسلم، الإستصناع، والتأجير والجدول التالي يبين ذلك:[1]

[1] بوغرارة بومدين، غربي ناصر صلاح الدين، "**مدى توافق صيغ التمويل الإسلامي مع الاحتياجات المالية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**"، مجلة دفاتر اقتصادية، المجلد 4، العدد 1، مارس 2013، جامعة تلمسان، ص: 161.

الجدول رقم (09): حجم التمويلات لبنك البركة خلال الفترة (2012-2016)

الوحدة : مليون دينار الجزائري .

البيان	2012	2013	2014	2015	2016
المرابحة	11712	6002	4026	3873	9121
السلم	5762	6638	9503	8423	11200
الإستصناع	1052	878	742	694	797
المشاركة	9	68	76	33	9
المساومة	21941	26193	32442	35619	31854
الاجارة	16737	15927	29715	43877	54716
المجموع	57213	55706	76504	92519	107696

المصدر: كمال فايدي ، ياسين قاسي ، دور البنوك الإسلامة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ، مجلة الاقتصاد والاحصاء التطبيقي ، ص ص: 175-176.

من خلال الجدول رقم (09) حجم تمويلات بنك البركة خلال الفترة 2012-2016 رصيدها الاجمالي قد ارتفع ما بين 57,21 مليون دج إلى أكثر من 107,69 مليون دج أي بنسبة تقدر ب 100% فضلا عن اعتماد البنك لصيغ متنوعة ، أما بالنسبة لصيغ كل من الاجارة والمساومة والسلم تمثل أكثر من مجموع تمويلات البنك وهي الصيغ التي تتناسب مع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فيما يتعلق بتجديد استثماراتها (آلات ومعدات) أو توفير السيولة التي تحتاجها لتغطية عملية التموين بالمواد الاولية حيث أن هدا يدل على سيطرة صيغ التمويل عن طريق البيوع على حساب الصيغ الاخرى ، كما أن صيغة المشاركة يكون تمويلها خلال الفترة المدروسة أنها لم تتجاوز في أحسن أحوالها 76مليون دج وهو قليل بالنسبة للصيغ الأخرى .

المطلب الثاني: مساهمة بنك السلام في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

يعتبر بنك السلام الجزائري من البنوك الناشئة والحديثة في الجزائر وهو البنك الإسلامي الثاني بعد بنك البركة، وعلى اعتبار أنه أسرع بنك نموا سوف ندرس تمويلاته اتجاه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

الجدول رقم (10): نسب تطور إجمالي التمويلات المقدمة من طرف بنك السلام الجزائري للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الفترة بين 2011 إلى غاية 2020

الوحدة: مليون دينار جزائري

السنة	إجمالي التمويلات	التغير في التمويل (مليون دينار)	نسبة التغير %
2011	13,905	0	0
2012	20,659	6,754	48,57
2013	28,774	8,115	39,28
2014	23,939	-4,835	-16,80
2015	23,130	-809	-3,38
2016	29,377	6247	27,01
2017	45,454	16,077	54,73
2018	13,700	-31,754	-69,86
2019	30,800	8,200	44,53
2020	14,300	-30,750	-68,60

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على التقارير السنوية لمصرف السلام الجزائري سنوات 2011-2020.

من خلال الجدول رقم (10) نلاحظ ارتفاع إجمالي التمويلات خلال الثلاث سنوات الأولى أي من 2011 إلى 2013 حيث بلغ إجمالي التمويلات خلال سنة 2013 ب 28,774 مليون دينار بنسبة زيادة مقدرة ب 8,115 مليون دينار مقارنة مع سنة 2012، وعرف تمويل مصرف السلام للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال سنة 2014 تراجع كبير وهذا راجع لـــتأثر الجزائر بالأزمة العالمية 2014 جراء انخفاض أسعار البترول حيث بلغ التراجع في التمويل ب4,835 مليون دينار بالمقارنة مع سنة 2013 وبلغ إجمالي التمويلات ب23,939 مليون دينار، واستمر التراجع خلال سنة 2015 ليبلغ 23,130 مليون دينار بتراجع قدره 809 مليون دينار بالمقارنة مع سنة 2014، وهذا راجع لاستمرار آثار الأزمة المالية على الجزائر، أما خلال الفترة الممتدة بين 2016-2017 عرفت التمويلات في بنك السلام تحسن

كبيرا بالمقارنة مع الفترة السابقة بحيث بلغ إجمالي التمويلات أواخر 2017 ما قيمته 45,454 مليون دينار وبزيادة قدرها 16,077 مليون دينار بالمقارنة مع 2016، استمر مصرف السلام في تقديم التمويلات للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الفترة 2018 إلى غاية 2019 لكن بتراجع بلغ قدره سنة 2018 ب31,754 مليون دينار بالمقارنة مع السنة السابقة وهذا راجع للظروف العامة التي عرفتها البلاد واستمرار العجز في الميزانية العامة وأثار التمويل غير التقليدي والذي ساهم بشكل كبير في تراجع التمويلات، أما في سنة 2019 عرفت تحسن ملحوظ ليبلغ مستوى التمويلات 30,800 مليون دينار رغم الظروف التي عرفتها الجزائر خلال هذه السنة.

النشاط التمويلي لبنك السلام الجزائري:

الجدول رقم (11): صيغ التمويل في مصرف السلام الجزائري

الوحدة: مليون دينار

البيان	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018
مرابحات وبيوع أجلة	18 839	23 363	20 358	18 827	18 477	18 866	27 992
إجازة	320	972	19 86	494	2 575	8 071	12 893
سلم	1 148	2 459	907	3 094	5 772	13 244	27 496
استصناع	254	425	568	769	284	1 180	1 930
مضاربات ومشاركات	–	–	–	–	3 665	5 185	5 848
المجموع	20 111	27 219	23 819	23 184	30 773	46 546	761 159

المصدر: كمال فايدي، ياسين قاسي ، مرجع سبق دكره، ص: 175.

نلاحظ من خلال الجدول رقم (11) أن صيغة المرابحة ارتفعت قيمتها سنة 2018 مقارنة بسنة 2012 ، حيث كانت قيمتها في هده السنة 18839 مليون دج وبلغت قيمتها في سنة 2012 تقدر ب 27992 مليون دج وكذلك بالنسبة لصيغة السلم ، أما باقي الصيغ ارتفعت قيمهم خلال سنوات 2012-2018 لكن بنسب ضئيلة جدا .

نستنتج أن مصرف السلام الجزائري اعتمد في تمويله للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة على صيغتي المرابحة وبيوع آجلة والسلم لأنهم أكثر ضمان ربح وأقل مخاطرة .

المطلب الثالث: الصعوبات والحلول المقترحة لترقية دور الصيرفة الإسلامية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

نستطيع القول بأن الصعوبات التي تواجه عمليات تمويل المصارف الإسلامية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة تنقسم إلى قسمين كما سنوضحها في هذا المطلب، كما سنتطرق لبعض الحلول المقترحة لترقيتها.

أولا: الصعوبات المتعلقة بالمصارف الإسلامية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

ومن أهمها ما يلي:

- عدم الالتزام وقلة الأمانة وعدم الجدية، تعمد إخفاء الربح من طرف أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وإدعاء الخسارة.
- عدم الكفاءة والخبرة في إدارة المشاريع من طرف أصحاب المؤسسات.
- الخصم من رأس مال البنك في حالة خسارة المشروع المدعم من طرف البنك.
- تأخر أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تسديد الديون، فهذه المشكلة تعد عائق أمام حركة البنوك وخصوصا أن الشريعة الإسلامية حرمت زيادة المدين كلما زادة ديونه، على الرغم من أن البنوك الإسلامية تتخذ كل الإجراءات اللازمة إلا أنه يبقى هناك ثغرات يستغلها المتعاملين، مما يؤثر سلبا على استثمارات البنوك الإسلامية.[1]

ثانيا: الصعوبات المتعلقة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تمويلها من المصارف الإسلامية

إن أهم العوائق التي تجعل البنوك ومنها الإسلامية تحجم عن تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ما يلي:

عدم وجود سياسات واضحة ومدروسة للاستثمار والإنتاج في هذه المؤسسات، وضعف الخبرة غالبا لدى أصحابها.

سياسة التسعيرة للمنتجات، والتي لا تكون مدروسة علميا أو مفروضة بظروف السوق مما يضر بوضعها المالي وبالتالي القدرة على السداد.

تشابه المنتجات في الأسواق المحلية من الناحية القطاعية مما يؤدي إلى ارتفاع درجة المنافسة التي تضر بعملية التسويق.[2]

---

[1] سلمان ناصر، بوشرمة عبد الحميد، "**متطلبات تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر**"، مجلة الباحث، العدد 7، 2010/2009، ص: 13.

[2] سليمان ناصر، عواطف محسن، "**تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالصيغ المصرفية الإسلامية**"، الملتقى الوطني حول الاقتصاد الإسلامي واقع ورهانات المستقبل، المركز الجامعي غرداية، فيفري 2011، ص: 13.

ثالثا: الحلول المقترحة لترقية دور البنوك الإسلامية في دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

لتجاوز العراقيل والمشاكل التي تعاني منها البنوك الإسلامية في دعمها للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، نقترح الحلول التالية:

- ❖ إصلاح النظام المصرفي الجزائري مما يسمح بتسهيل بإنشاء بنوك الإسلامية محلية وأجنبة وذلك من خلال إدخال تعديلات في قانون النقد والقرض.
- ❖ إخضاع العاملين في الهيئات الرقابية الشرعية للدورات والبرامج التدريبية في مجال البنوك الإسلامية والندوات وذلك من أجل زيادة الكفاءة العملية.
- ❖ ضرورة توجه البنوك الإسلامية إلى تقوية إمكانياتها التنافسية في السوق المحلية الوطنية.
- ❖ الاعتماد بشكل أكبر على الصيغ التمويلية الأخرى التي تقوم على تقسيم المخاطر والأرباح، بما يسهم في تطوير تلك المؤسسات وتنميتها.
- ❖ التنسيق والتعاون بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية.
- ❖ يجب أن تكون البنوك الإسلامية على صلة مع البنوك الإسلامية المتواجدة خارج التراب الوطني وذلك لتبادل الخبرات والاستفادة مع بعضها البعض أي التنسيق بين البنوك الإسلامية داخليا وخارجيا.
- ❖ ضرورة إنشاء أسواق مالية إسلامية ومنظومة مؤسسات مالية إسلامية مثل مؤسسات التأمين التكافلي، صناديق الاستثمار الإسلامية...الخ
- ❖ مواكبة التطورات العلمية والتكنولوجية وإدخال التقنيات الحديثة على الجهاز المالي والمحاسبي وذلك من أجل تطويره.[1]

[1] سعدودي مريم، ركيبي سهيلة، " **دور البنوك الإسلامية في دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر" دراسة حالة: بنك البركة فرع تيزو وزو (1990-2017)**"، مذكرة لاستكمال متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم السياسية، جامعة مولود معمري -تيزي وزو السنة الجامعية 2017-2018، ص: 150.

خلاصة الفصل

لقد تطرقنا في هدا الفصل ابراز دور الصيرفة الاسلامية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ومعرفة مدى تطابق الدراسة النظرية مع الدراسة التطبيقية من خلال بنك البركة وبنك السلام الجزائري وأهم الاجراءات التمويلية التي يستخدمانها بالإضافة إلى الصيغ التي يرتكزان عليها في تمويل هده المؤسسات .

خاتمة

الخاتمة

تشكل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر عنصر فعال في عملية التنمية، وقد سخرت الدولة كل طاقتها لدعم وترقية هذا القطاع فتعددت بذلك السياسات وتنوعت الهيئات، إلا أن هذه المؤسسات لا تزال تعاني مشاكل عديدة أهمها التمويل.

وقد هدفت الدراسة إلى توضيح إمكانية حل هذه الإشكالية من خلال نظام التمويل الإسلامي المتمثل في المصارف الإسلامية الذي احتل مكانة هامة، من خلال المبادئ الإسلامية التي يقوم عليها والصيغ الإسلامية التمويلية التي تتناسب مع طبيعة وخصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

أولا: اختبار فرضيات الدراسة

من خلال الدراسة التي قمنا بها في الجانبين النظري والتطبيقي واختبارنا لفرضيات الدراسة على النحو التالي:

- **الفرضية الأولى:** صحة هذه الفرضية؛ والتي مفادها أن "الصيرفة الإسلامية" هي مؤسسات مالية تقوم بأعمال المصارف وتقدم خدمات مصرفية تتماشى مع أحكام الشريعة الإسلامية، ولا يتم التعامل فيها وفق آلية أخذا وعطاءا، وهذا حسب ما قدم لها من تعاريف من مفكرين إسلاميين.
- **الفرضية الثانية:** صحة هذه الفرضية؛ التي مفادها أن "أساليب تمويل الصيرفة الإسلامية تتمثل في المضاربة، المرابحة، المشاركة، الإجارة، الإستصناع والسلم". تعتمدها الصيرفة الإسلامية لأنها تراها مناسبة وكبديل للتمويل التقليدي.
- **الفرضية الثالثة:** صحة هذه الفرضية؛ التي مفادها "أهم مشاكل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي المشاكل التمويلية". التي تعد عائق في تنميتها وتطورها.
- **الفرضية الرابعة:** صحة هذه الفرضية؛ التي مفادها "لا تساهم البنوك الإسلامية الجزائرية في حل مشكلة تميل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة"، الصيرفة الإسلامية تساهم في تمويل هذه المؤسسات ولكن ليس بشكل نهائي.

ثانيا: نتائج الدراسة

- إن الصيرفة الاسلامية هي مؤسسات مالية تلتزم في جميع أعملها بمبادئ الشريعة الاسلامية من أجل تحقيق توزيع عادل وللوصول إلى تنمية اقتصادية أساسها التكافل بين أفراد الأمة ، وتسعى إلى تحقيق دلك من خلال تطبيقها لصيغ التمويل الاسلامية والتي تتميز بملائمتها لتمويل مختلف القطاعات .

- تتسم صيغ التمويل الإسلامية بالتنوع والمرونة وهو ما يجعلها قادرة على الاستجابة لمتطلبات التمويل من مختلف الأطراف ، كما تتميز بالعدالة في تنويع الناتج بين أطراف العلاقة التمويلية ، وهو ما يجعلها أكثر قبولا لدى المتعاملين الاقتصاديين .

- تم اعتماد الصيرفة الإسلامية في الجزائر سنة 1990 وكان أول بنك هو بنك البركة الجزائري.

- الصيرفة الإسلامية تسمية تطلق على العقود البنكية أو المالية التي تتم وفق الأسس الدينية للمسلمين وتستند إلى قواعد الشريعة الإسلامية في المعاملات.

- تختلف تعاريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة باختلاف المعايير، يمكن إسناد عدم إمكانية الوصول إلى تحديد تعريف موحد للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى اختلاف درجة النمو الاقتصادي والصناعي من دولة إلى أخرى.

- تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العديد من المشاكل الإدارية و التمويلية، ويعتبر التمويل من أهم المشاكل التي تواجههما وتعرقل مسارها لذا كان لابد من تعديل قانون النقد والقرض لتطويرها، فهي لا تزال خاضعة لنفس الإطار القانونية للنشاطات المالية التقليدية.

- إن البنوك الإسلامية في الجزائر تفرض على المؤسسات الصغيرة المتوسطة بأسلوب المرابحة والإجارة لقلة مخاطرهما وربحهما المضمون، ولا تطبق كل الصيغ كما لم تتوسع في استخدامها في صيغة المزارعة والمساقات والمضاربة لم تطبق لحد الآن أو طبقت بشكل محدود للغاية.

- تساهم المصارف الإسلامية في الجزائر في حل مشكلة تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ولكن بصورة ضعيفة ومحدودة.

ثالثا: توصيات الدراسة

تلك أهم النتائج التي خرجنا بها من خلال هذه الدراسة وعلى ضوء هذه النتائج سنقترح مجموعة من التوصيات نراها مهمة منها:

- ✓ ضرورة إلتزام المصارف الإسلامية بالقواعد والضوابط المصرفية وخاصة فيما يتعلق بالمادة المصرفية وقوة رأس المال..
- ✓ تعزيز دور الجامعات في ترسيخ فكر الاقتصاد الإسلامي وزرع روح المقاولاتية لدى الطالبين والباحثين، وتقديم الإرشاد والنصح لباب الراغب في إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن طريق الإكثار من الأيام الإعلامية والتحسيسية فيما يخص تقديم نماذج ناتجة عن التمويل الإسلامي ومختلف التغيرات التي قد تحدث في إعلانات البنوك الإسلامية وتكاثف وكلائها عبر مختلف قطاعات الوطن.
- ✓ الالتزام بمراعاة خصوصية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال البنك خاصة فيما يتعلق بالضمانات المطلوبة.
- ✓ على المصرف أن يفتح مجال التعاون مع الأجهزة التي تهتم بدعم وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

قائمة المصادر والمراجع

1- القرآن الكريم برواية ورش.

2- قائمة المراجع:

1/ الكتب:

1) سعيد علي العبيدي، الاقتصاد الإسلامي، دار دجلة للنشر والتوزيع – عمان 2011.

2) صادق راشد الشمري، (الصناعة المصرفية الإسلامية مداخل وتطبيقات)، الطبعة العربية- 2014، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، سنة 2013.

3) محمد محمود العجلوني، البنوك الإسلامية، أحكامها ومبادئها وتطبيقاتها المصرفية، دار المسيرة للنشر، عمان ، 2008.

4) محمود حسن صوان، أساسيات العمل المصرفي الإسلامي، دار وائل للنشر، عمان، 2001.

5) محمود حسين الوادي، النقود والمصارف، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الأردن، سنة 2010.

6) نجاح عبد الحليم عبد الوهاب أبو الفتوح (الاقتصاد الإسلامي النظام والنظرية) ، بدار الكتاب العالمي للنشر والتوزيع- الأردن، الطبعة الثانية 2016.

7) نجاح عبد العليم عبد الوهاب أبو الفتوح (أصول المصرفية والأسواق المالية الإسلامية) ، بدار الكتاب العالمي للنشر والتوزيع – الأردن 2014.

8) نعيم نصر داوود، البنوك الإسلامية نحو اقتصاد إسلامي، دار البداية ناشرون وموزعون، عمان، الأردن، 2012.

2/ الرسائل والمذكرات:

1) بن عزة هشام، دور القرض الإيجاري " Leasing " في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، كلية العلوم الاقتصادية، علوم التسيير والعلوم التجارية، مالية دولية، جامعة وهران، 2011-2012.

2) بوسنة كريمة، البنوك الأجنبية كمصدر لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، مالية دولية، جامعة أبي بكر بلقايد –تلمسان- 2010-2011.

3) سامية عزيز، واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر دراسة ميدانية لمؤسسات خاصة متنوعة النشاط بمدينة بسكرة، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه العلوم في علم الاجتماع، تخصص تنمية، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة محمد خيضر- بسكرة، سنة 2013-2014.

4) سعدودي مريم، ركيبي سهيلة، " دور البنوك الإسلامية في دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر" دراسة حالة: بنك البركة فرع تيزو وزو (1990-2017)"، مذكرة لاستكمال متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم السياسية، جامعة مولود معمري -تيزي وزو السنة الجامعية 2017-2018.

5) سليمان ناصر، عواطف محسن، بحث يقدم حول تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالصيغ المصرفية الإسلامية، جامعة ورقلة، الجزائر.

6) سمية قيندرة، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الحد من ظاهرة البطالة (دراسة ميدانية لولاية قسنطينة)، مذكرة ماجستير في علوم التسيير، تخصص تسيير الموارد البشرية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة منتوري قسنطينة، الجزائر، 2010/2009.

7) سمير هربان، صيغ وأساليب التمويل بالمشاركة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتحقيق التنمية المستدامة، أطروحة لنيل شهادة الماجستير، علوم التسيير: اقتصاد دولي، جامعة فرحات عباس – سطيف- 2014.

8) شوقي بورقية، الكفاءة التشغيلية للمصارف الإسلامية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2011/2010.

9) صيد عبد الرحمان، أثر الإيداع التكنولوجي على أداء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير، فرع الاقتصاد وإدارة الأعمال، تخصص إدارة الأعمال، جامعة الشهيد حمة لخضر بالوادي، 2015- 2016.

10) فتيحة حناش، (البنوك الإسلامية ودورها في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، دراسة حالة بنك البركة – فرع وكالة قسنطينة-، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر أكاديمي في علوم التسيير، تخصص مالية، تأمينات وتسير المخاطر، أم البواقي-، سن 2012/ 2013.

11) قارة ابتسام، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تطوير القطاع السياحي بالجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، تسويق دولي، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2011- 2012.

12) قشيدة صوراية، تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، جامعة الجزائر 3، سنة 2011- 2012.

13) مدخل خالد، التأهيل كآلية لتطوير تنافسية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، رسالة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص تحليل اقتصادي، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم تجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 3، سنة 2011- 2012.

14) مشري محمد الناصر، دور المؤسسات الصغيرة والمصغرة في تحقيق التنمية المحلية المستدامة، مذكرة تخرج مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير للعلوم الاقتصادية، إستراتيجية كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية مدرسة الدكتوراه: إدارة الأعمال والتنمية المستدامة، جامعة فرحات عباس سطيف 2008-2011 م.

15) مطهري كمال، دراسة مقارنة بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير في الاقتصاد، كلية العلوم الاقتصادية، علوم التسيير والعلوم التجارية، مالية دولية، جامعة وهران، 2011-2012.

3/ الدراسات والمقالات:

1) آيت عيسى عيسى، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر أفاق وقيود، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا – العدد السادس-، جامعة تيارت، الجزائر.

2) بلقاسمي سليم، عمليات الصيرفة الإسلامية في الجزائر على ضوء نظام بنك الجزائر رقم 20-02، مجلة نور للمدروسات الاقتصادية، مجلد 06، عدد: 10، جوان 2020، جامعة الجزائر-1 بن خدة يوسف.

3) بوغرارة بومدين، غربي ناصر صلاح الدين، مدى توافق صيغ التمويل الإسلامي مع الاحتياجات المالية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مجلة دفاتر اقتصادية، المجلد 4، العدد 1، مارس 2013، جامعة تلمسان.

4) بوهنة علي، بلحاج فراجي، مؤسسات الصغيرة والمتوسطة وسبل تدعيم قدراتها التنافسية، بحث مقدم بمعهد العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير جامعة بشار.

5) دالي عبد الكريم، بورقبة قويدر، الثلاثية الجديدة: الابتكار الأخضر والاقتصاد الأخضر والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وإشكالية التنمية المستدامة، Revue Economie , Management جامعة زيان عاشور بالجلفة، تاريخ النشر على الأنترنيت 08/ 05/ 2020.

6) روضة جديدي، محمد التهامي طواهر، تقييم التجربة الجزائرية في مجال دعم وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مجلة الدراسات الاقتصادية والمالية، المجلد 06، العدد 02، ديسمبر 2013، جامعة الوادي.

7) زوبير عياش، فطيمة فنازي، طلال عباسي، كفاءة البنوك الإسلامية في تمويل الاقتصاد الجزائري، دراسة حالة بنك السلام، الملتقى الدولي الأول حول تحديات تمويل الاستثمار في بيئة الأعمال، رؤية إسلامية، يومي 12-13 نوفمبر 2019، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة العربي التبسي.

8) سلمان ناصر، بوشرمة عبد الحميد، متطلبات تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر، مجلة الباحث، العدد 7، 2010/2009.

9) سلمان نصر، " البنوك الإسلامية (تعريفها، نشأتها، مواصفاتها، وصيغها التمويلية)"، ملتقى وطني حول " أزمة النظام المالي والمصرفي الدولي وبديل البنوك الإسلامية، قسنطينة.

10) سليمان ناصر، عواطف محسن، تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالصيغ المصرفية الإسلامية، الملتقى الوطني حول الاقتصاد الإسلامي واقع ورهانات المستقبل، المركز الجامعي غرداية، فيفري 2011.

11) صالحي صالح، أساليب تنمية المشروعات المصغرة والصغيرة والمتوسطة على الاقتصاد الجزائري، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد 2004/03.

12) صالحي صالح، أساليب تنمية المشروعات المصغرة والصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الجزائري، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سطيف، العدد 03، 2004.

13) عبد الكريم يحياوي، تمويل البنوك الإسلامية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بين الحاضر والمستقبل، الجزائر، مجلة أرصاد للدراسات الاقتصادية والإدارية، مجلد 3، عدد خاص، أفريل 2020، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة.

14) عبد اللطيف بلغرسة ، رضا جاو حدو ، "**أثر السياسة النقدية والمالية تأهيل المؤسسة الاقتصادية**" ، الملتقى الوطني حول تأهيل المؤسسات الاقتصادية ، وتعظيم مكاسب الاندماج في الحركة الاقتصادية العالمية ، الجزائر 2001.

15) عبد اللطيف بلغرسة، المؤسسة الاقتصادية الجزائرية في ظل الإصلاحات المالية والمصرفية، الملتقى الأول حول "المؤسسة الاقتصادية وتحديات المناخ الاقتصادي الجديد 22/ 23 أفريل 2003، كلية الاقتصاد، جامعة عنابة.

16) عبدلي حبيبة، عبدلي وفاء، عبدلي هالة، الصيرفة الإسلامية في الجزائر " واقع وتحديات"، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، المجلد 7، العدد 02، جوان 2020، جامعة عباس لغرور.

17) عطا الله لحسن، ناريمان قاسم، واقع الصناعة المصرفية في البلدان العربية ودورها في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، دراسة بنك السلام في الجزائر، ورقة بحث مقدمة إلى المؤتمر الدولي التكامل المؤسسي للصناعة المالية والمصرفية الإسلامية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، 17-18 ديسمبر 2019.

18) عمر فرحاتي، متطلبات تفعيل الصيرفة الإسلامية في الجزائر لتعزيز تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الملتقى الوطني حول إشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الشهيد حمة لخضر الوادي، يومي 2017/07/06.

19) قادري محمد الطاهر، جعيد البشير، (عموميات حول المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول)، مداخلة مقترحة ضمن فعاليات الملتقى الدولي الأول حول الاقتصاد الإسلامي، الواقع ... ورهانات المستقبل، جامعة زيان عاشور- الجلفة-.

20) كمال فايدي، ياسين قاسي، دور البنوك الإسلامية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مجلة الاقتصاد والإحصاء التطبيقي، جامعة علي لوينسي البليدة، 2020.

21) محمد أمين مازون، الأدوات التمويلية بالمصارف الإسلامية الجزائرية مصرفي السلام والبرعة أنموذجا، مجلة الدراسات المالية والمحاسبية والإدارية، العدد 9، جوان 2018، جامعة الجزائر 3.

22) مليكة زغيب، حياة النجار، "**النظام المصرفي الجزائري عبر الإصلاحات الإقتصادية، تطور وتحديات**"، الملتقى الوطني الأول حول النظام المصرفي الجزائري، واقع وآفاق، قالمة، نوفمبر 2001.

23) نوي نور الدين، دراسة تحليلية لدور المؤسسات التمويلية المتخصصة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر للفترة 2000- 2013. متاحة على الموقع الإلكتروني: nwi(2020/10(jbe-revue.com، تم الإطلاع يوم 04 ماي 2022.

4/ القوانين والوثائق الرسمية:

1) المرسوم التنفيذي رقم 14/04 المؤرخ في 22 جانفي 2004 المتعلق بالوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 6، الصادر بتاريخ 25 جانفي 2004، ص 8.

2) المرسوم التشريعي رقم 04-09 المؤرخ في 1994/05/26، المتضمن الحفاظ على الشغل وحماية الأجراء الذين قد يفقدون عملهم بصفة لا إرادية، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 34، الصادر بتاريخ 1994/06/01.

3) المرسوم التنفيذي رقم 94- 188، المؤرخ في 06/ 07/ 1994، المتضمن القانون الأساسي للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 44، الصادر بتاريخ 07/ 07/ 1994.

4) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المرسوم الرئاسي رقم 134/04، المؤرخ في 19 أفريل 2004 المتضمن للصندوق ضمان الاستثمارات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الجريدة الرسمية، العدد 27، الصادر في 28 أفريل 2004.

5) الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية الشعبية، المرسوم التنفيذي رقم 246/96، المؤرخ في 8 سبتمبر 1996 المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب، الجريدة الرسمية، العدد 52، الصادر 11 في سبتمبر 1996.

6) المادة (2) من المرسوم التنفيذي رقم 296/96، الصادر 11 سبتمبر 1996، المرجع السابق.

3- المواقع الإلكترونية:

1) تاريخ الإطلاع يوم 25 أفريل 2022 على الساعة 14:20 WWW.yuarab.com

2) تاريخ الإطلاع يوم 12 أفريل 2022 على الساعة 14:00 WWW.islamique.com